




السلسلة الميسرة في علوم الدين
الكتاب الرابع


الميسر
في
علم علي بن أبي طالب

تأليف
سيد عبد الماجد الغوري

دار الكتب


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ






«معرفة عِلَلِ الحديث ، وهو عِلْمٌ برأسه غيرُ الصَّحيحِ
والسَّقِيمِ والجَرَحِ والتعديل . . .»

الحاكمُ أبو عبد الله النَّسَائِيُّ



«عِلْمُ العِلَلِ والأحاديثِ المُعَلَّلَةِ أَجَلُّ أنواعِ عِلْمِ الحديثِ» .


الحافظُ البغداديُّ



«إِنَّ عِلْلَ الحديثِ من أَجَلِّ علومِ الحديثِ وأدقِّها وأشرفها ،

وإنَّما يضطلع بذلك أهلُ الحِفْظِ والخِبْرَةِ والفَهْمِ الثَّاقِبِ» .

الحافظُ ابن الصَّلَاحِ الشَّهْرَزُورِيُّ



«وهو من أغمضِ أنواعِ علومِ الحديثِ وأدقِّها ، ولا يقومُ به


إِلَّا مَنْ رَزَقَهُ اللهُ تعالى فَهَمًّا ثاقِباً ، وحِفْظاً واسعاً ،

ومعرفةً تامَّةً بمراتبِ الرُّوَاةِ ، ومَلَكةً قويَّةً بالأسانيدِ والامتون ،

ولهذا لم يتكلم فيه إِلَّا القليلُ من أهلِ هذا الشَّانِ» .

الحافظُ ابن حَجَرٍ العسْقلانيُّ





مقدمة الطبعة الثانية

الحمدُ لله ربِّ العالمين ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على أشرف المُرسَلين ،
سيدنا مُحَمَّدٍ وعلى آله الخَيْرِة ، وأصحابه البررة أجمعين ، ومن تبعهم
بإحسانٍ إلى يوم الدين .

أمَّا بعد: فهذا الكتابُ رابعُ الكتبِ من «السُّلْسِلَةِ الميسرة في علوم
الحديث» ، ألفته قبل عشر سنواتٍ أيامَ إقامتي بدمشق الفيحاء حرسها اللهُ
المولى تعالى وأعاد إليها عزَّها ومجدها ، وقد صدرت له الطبعةُ الأولى
عن مكتبة زمزم بكَرَاتشي في باكستان عام ١٤٣٠هـ (٢٠٠٩م) ، ولاقي
قبولاً جيداً هناك بين طلبة الحديث النبوي إذ كان وقتئذٍ من أوائل الكتبِ
التي تناولت تعريفَ مباحث «علمِ علل الحديث» بتبسيطٍ وتيسيرٍ مع الأمثلة
الموضحة لأسباب وقوع العلة ، وأجناس العلل ، وقواعد اكتشافها ،
وأقسامها القادحة وغير القادحة في سند الحديث ومثته ، واحتوائه أيضاً
على تراجم موجزة لأشهر أئمة العلل ، وكذلك على تعريفاتٍ مختصرةٍ
لأهم كتبها .

وقد نفذت الطبعةُ الأولى للكتاب منذ سنواتٍ خلت ، فرأيتُ أن أهَيِّئه
للطبعة الثانية مُصححاً لما وقع في الأولى من بعض الأخطاء العلمية
والمطبعية ، وكذلك مُضيفاً إليها بعضَ المواد الجديدة التي رأيتها مفيدةً
للطلبة .

أسألُ الله تعالى أن يتقبَّلَ مِنِّي هذا الجهدَ المُقلِّ المتواضعَ في خدمة



سُنَّة نَبِيِّهِ الْأَعْظَمِ وَرَسُولِهِ الْأَكْرَمِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ وَأَتَمُّ
التَّسْلِيمِ ، وَيَثْقُلُ بِهِ مِيزَانُ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْعَرْضِ عَلَيْهِ ، وَأَنْ يَغْفِرَ زَلَّتِي ، إِنَّهُ
سَمِيعٌ مُجِيبٌ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ .


حَيْدَرَأَبَاد (الدَّكْنُ) / ١ / مُحَرَّم ١٤٤٠ هـ

(الموافق: ٤ / سبتمبر ٢٠١٨ م)

كَتَبَهُ الْمُعْتَرِزُ بِاللَّهِ تَعَالَى

(أَبُو الْحَسَنِ)

سَيِّدُ عَبْدِ الْمَاجِدِ الْغَوْرِيِّ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقَدِّمَةُ الْكِتَابِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ ،
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل
عمران: ١٠٢] ، ﴿ يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ
مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِءَ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾
[النساء: ١] ، ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١] .

أَمَّا بَعْدُ! فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ
ﷺ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ،
وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ .

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ : مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
الْأَمِينِ ، الْمَبْعُوثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ، وَعَلَى آلِهِ الْخَيْرَةِ وَأَصْحَابِهِ الْبَرَّةِ
أَجْمَعِينَ ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ ، وَدَعَا بِدَعْوَتِهِمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

وَبَعْدُ: فَإِنَّ «عِلْمَ عِلَلِ الْحَدِيثِ» مِنْ أَجْلِ عُلُومِ الْحَدِيثِ وَأَشْرَفِهَا ، كَمَا
أَنَّهُ مِنْ أَدَقِّهَا وَأَغْمَضِهَا ، وَلَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا الْفَطَاحِلُ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ رَزَقَهُمُ

الله تعالى «فَهَمًّا ثَابِتًا ، وَحِفْظًا وَاسِعًا ، ومعرفةً تَامَةً بمراتب الرُّوَاة ، ومَلَكَةً قَوِيَّةً بِالْأَسَانِيدِ وَالْمَتُونِ ؛ ولهذا لم يتكَلَّمْ فِيهِ إِلَّا الْقَلِيلُ مِنْ أَهْلِ هَذَا الشَّانِ» (١).

ولقد أكرمني الله - سبحانه وتعالى - بأن أقرأ هذا العِلْمَ الجليلَ قراءةً مستوعبةً على أحد أبرز علمائه في عصرنا الحاضر: المحدث الفقيه ، الشيخ الدكتور نور الدين عتْر الحَلْبِيّ ، أَيَّامَ دراستي في قسم الدراسات العليا في فرع الأزهر بدمشق المحروسة ، وكان - حفظه الله تعالى - يُلقِي علينا المحاضراتِ في أَهَمِّ مباحث ومساائل هذا العِلْمِ من مُذَكَّرَةٍ (٢) أَعَدَّهَا لطلبة الدراسات العليا بكلية الشريعة في جامعة دمشق ، ثم من تحقيقه لكتاب «شرح عِلَلِ التَّرْمِذِيّ» للحافظ ابن رَجَبِ الحَنَبَلِيِّ (ت ٧٩٥هـ) ، مع التطبيقات العَمَلِيَّةَ لكشف العِلَلِ من الأحاديث سَنَدًا وَمَتْنًا ، مِمَّا سَهَّلَ عَلَيْنَا فَهْمُ واستيعابُ الكثير من مباحث هذا العِلْمِ العويصة .

ولمَّا وفَّقني المولى تعالى بتأليف كتب في تيسير علوم الحديث؛ رأيتُ أن أُفردَ هذا العِلْمَ بالتأليف بدلًا عن التكلُّمِ فِيهِ ضِمْنًا تعريف أنواع علوم الحديث العامة شأن مُعْظَمِ المؤلِّفِين فِيهَا. فهكذا جاء هذا الكتابُ حلقةً رابعةً من «السُّلْسِلَةِ الميسرة في علوم الحديث» ، التي قد سَبَقَ فِيهَا صدورُ ثلاثة كتبٍ ، وهي: «الميسر في عِلْمِ مُصْطَلَحِ الحديث» ، و«الميسر في عِلْمِ الرُّجَالِ» ، و«الميسر في عِلْمِ الجُرْحِ والتعديل».

وقد حاولتُ في تأليف هذا الكتابِ - قَدَّرَ الإمكانِ - تقريبَ هذا العِلْمِ من الطَّلَبَةِ ، وتشويقهم إليه بتبسيط وتيسيرٍ كثيرٍ من المسائل الشَّائِكَةِ والمباحث المعقَّدة فِيهِ ، والتي تلتوي عليهم بسبب حداثة عهدهم به .

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح: لابن حجر: (٦٤٨/٢).

(٢) والتي طُبِعَتْ فيما بعد بعنوان: «لمحات موجزة في أصول عِلَلِ الحديث».

أَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنْ يَتَقَبَّلَ مِنِّي هَذَا الْعَمَلَ الْمُتَوَاضِعَ خَالِصاً
لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ ، وَخِدْمَةً لِحَدِيثِ نَبِيِّهِ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ
وَأَزْكَى التَّسْلِيمِ ، وَيَرْزُقَنِي نِعْمَةَ الْإِخْلَاصِ وَحُسْنَ الْخِتَامِ ، إِنَّهُ لَسَمِيعٌ
مَجِيبٌ ، وَهُوَ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

دمشق ١٤ شعبان ١٤٢٩هـ

(الموافق: ١٦ آب ٢٠٠٨م)

كتبه الْمُعْتَرِّ بِاللهِ تَعَالَى

سيد عبد الماجد الغوري

القِسْمُ الْأَوَّلُ

مباحث تمهيدية

في تعريف «علم علل الحديث»

المبحث الأول: تعريف «علم علل الحديث» على الوجه الإفرادي والإضافي.


المبحث الثاني: موضوع «علم علل الحديث» وأهميته وفوائده
دراسته ومكانته بين علوم الحديث والفرق بينه وبين «علم
الجرح والتعديل».

المبحث الثالث: نشأة «علم علل الحديث» وأسباب ظهوره.

المبحث الرابع: تعريف «العلة» وميادينها وأقسامها.

المبحث الخامس: تعريف «الحديث المعلل» وأقسامه والفرق بينه
وبين «علم علل الحديث».

* * *



تعريف «علم علل الحديث» على الوجه الإفرادي والإضافي

المطلب الأول: تعريف «علم علل الحديث» على الوجه الإفرادي:

«علم علل الحديث» اسمٌ مُركَّبٌ إضافيٌّ يتكوَّن من ثلاث كلماتٍ: «العِلْمُ» ، و«العِلَلُ» ، و«الحديث» ، وإليك تعريف كلِّ منها على حدة:

أولاً: تعريف «العِلْمُ»:

«العِلْمُ» جمعُه: «عُلُومٌ» ، وهو يُطلق على: المَلَكَةِ الرَّاسِخَةِ في النَّفْسِ التي بها الإدراكُ ، كما يُطلق ويُراد به أيضاً: المسائل والقواعد المضبوطة ضَبْطاً خاصاً ، التي تُذكر في عِلْمٍ من العلوم^(١) ، ك: «أصول التفسير» للتفسير ، و«أصول الحديث» للحديث ، و«أصول الفقه» للفقه ، وأصول «النحو» و«الصرف» و«البلاغة» للغة العربية.

ثانياً: تعريف «العِلَلُ»:

في اللُّغَةِ:

«العِلَلُ» جمعُ «عِلَّةٍ» ، ومعناها: المَرَضُ^(٢).

(١) انظر: «كتاب التعريفات» للجرحاني ، ص: ١٩٩ ، ٢٠٠ .

(٢) انظر: «لسان العرب» لابن منظور: (١٠/٢٦٠ ، ٢٦١) .

وفي الاصطلاح:

«العِلَّةُ» هي سببٌ غامِضٌ خَفِيٌّ يَقْدَحُ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ مَعَ أَنَّ الظَّاهِرَ مِنْهُ السَّلَامَةُ^(١).

شرحُ التعريف:

«السَّبَبُ» جمعُه «أَسْبَابٌ» ، ومعناه: الْحَبْلُ وَالْوَصْلَةُ وَالذَّرِيعَةُ. فهو كلُّ شيءٍ يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ.

«الغَامِضُ»: أي: غيرُ الواضِحِ.

«الْخَفِيُّ»: أي: المستورُ غيرُ الواضِحِ.

«يَقْدَحُ»: أي: يَطْعَنُ.

«الظَّاهِرُ»: أي: الواضِحُ.

«السَّلَامَةُ»: أي: الأَمْنُ ، يعني: أن يكون الحديثُ في ظاهِرِهِ محفوظاً ومأموناً من أيِّ عَيْبٍ وَطَعْنٍ^(٢).

ثالثاً: تعريفُ «الحديث»:

في اللُّغَةِ:

«الحديثُ» جمعُه «أَحَادِيثٌ» ، ومعناه: «القولُ» ، و«الكلامُ»^(٣).

وفي الاصطلاح:

ما أُضِيفَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، أَوْ تَقْرِيرٍ ، أَوْ وَصْفٍ

(١) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح ، ص: ٩٠.

(٢) سيأتي تعريفُ لُغَوِيٍّ واصطلاحِيٍّ مُوسَّعٍ عَنْ «العِلَّةِ» فِي الْمَبْحَثِ الرَّابِعِ لِهَذَا الْقِسْمِ.

(٣) انظر: «الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية» لأبي البقاء الكفوي ، ص: ٣٧٠.

خُلِقِيَّ أو خُلِقِيَّ ، أو سيرة.

هذا التعريف للحديث عند بعض المحدثين ، لكن عند أكثرهم فهو يشمل ما أُضِيفَ أيضاً إلى الصَّحَابِيِّ أو التَّابِعِيِّ^(١).

ولهذا اللَّفْظُ مُترادفاتٌ مثل: «السُّنَّةُ» ، و«الخَبَرُ» ، و«الأثر».

ولفظ «السُّنَّةُ» خاصٌّ بما كان عليه العَمَلُ المأثورُ عن النبي ﷺ وعن أصحابه رضي الله عنهم في الصَّدْرِ الأوَّلِ. أمَّا لَفْظُ «الحديث» فهو خاصٌّ بكلِّ ما يُنْقَلُ عن النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم من الأقوال والأفعال وغيرها.

وأما «الخَبَرُ» و«الأثر» فيراد بهما المرفوع ، أو المرفوع والموقوف معاً ، وقيل: «الخَبَرُ» هو المرفوع ، و«الأثر» هو الموقوف.


المطلب الثاني: تعريف «علم علل الحديث» على وَجْهِ التركيب الإضافي:

هو عِلْمٌ يَبْحَثُ عن الأسبابِ الخَفِيَّةِ الغامِضَةِ من جِهَةِ قَدْحِهَا في الحديث ، كَوَصْلِ مُنْقَطِعٍ ، وَرَفْعِ مَوْقُوفٍ ، وَإِدْخَالِ حَدِيثٍ فِي حَدِيثٍ ، أو إِزْوَاقِ سَنَدٍ بِمَتْنٍ ، أو غير ذلك^(٢) من الأمور التي تقع في أحاديث الرِّوَاةِ الثَّقَاتِ وغيرهم ، وَهَمَّا مِنْهُمُ .

* * *

(١) منهج النقد في علوم الحديث: للدكتور نور الدين عتر ، ص: ٢٨.

(٢) انظر: «أصول الحديث» للدكتور عجاج الخطيب ، ص: ٢٩١.



المبحث الثاني

موضوع «علم علل الحديث» وأهميته وفوائد دراسته ومكانته بين علوم الحديث والفرق بينه وبين «علم الجرح والتعديل»

المطلب الأول: موضوع «علم علل الحديث»:

يفتش هذا العلم عن العلة في أحاديث الثقات على الأغلب ، وتوجد العلة في أحاديث الضعفاء أيضاً ، لكن قلما يلتفت إليها عندهم الأئمة الثقات؛ لأن أمرهم واضح بين ، قال الإمام الحاكم أبو عبد الله النيسابوري (ت ٤٠٥هـ): «إنما يُعَلَّلُ الحديثُ من أوجهٍ ليس للجرح فيها مدخلٌ ، فإن حديثَ المجروح ساقطٌ وإهـ. وعلة الحديث يكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة ، فيخفى عليهم علمه ، فيصير الحديث معلولاً»^(١) . ومن هنا تظهر لنا أهمية هذا العلم جليّةً .

المطلب الثاني: أهمية «علم علل الحديث»:

تظهر أهمية هذا العلم وخطورته من تعريف «العلة» نفسها ، والذي كما سبق: أنها سببٌ خفيٌّ قادحٌ في صحّة الحديث مع أنّ الظاهر منه السلامة . ولما كان هذا العلم خفيّاً غامضاً؛ كان إدراكه من أصعب الأمور وأغمضها وأدقّها ، ولما كانت العلة تكثر في أحاديث الثقات فيعتمد عامة الناظرين

(١) معرفة علوم الحديث: للحاكم أبي عبد الله النيسابوري ، ص: ١١٢ ، ١١٣ .

على كَوْنِ الثَّقَةِ ثِقَةً ، وَيَقْبَلُونَ حَدِيثَهُ تَحْسِينًا لِلظَّنِّ بِهِ وَبِحَدِيثِهِ ، فَيُصَحِّحُونَ الْمُعَلَّ . وفيه من الخُطُورَةِ ما لا يُقَادَرُ قَدْرُهُ ، بحيث يُنسَبُ إلى النبي ﷺ قولٌ أو فعلٌ أو تقريرٌ أو شيءٌ آخرٌ ممَّا لم يثبت عنه عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ^(١) .

ولأجل ذلك فقد قيل في وصف هذا العلم: إنه أدقُّ علوم الحديث وأعظمها وأعَمَّقها بإجماع جميع أئمة الحديث من المتقدمين والمتأخرين .

فلذلك لا يحقُّ لأحدٍ الخوضُ في هذا العلم ما لم يكن من أهل الاختصاص الكامل فيه؛ لأنه دقيقٌ وعميقٌ جداً ، ولهذا السبب لم يخض غماره من العلماء السابقين إلا القلائل من أهل الحفظ والإتقان ، وذوي الخبرة والتثبت ، وأولي الفهم الثاقب والمعرفة الواسعة .

المطلب الثالث: فوائد دراسة «علم علل الحديث»:

ولدراسة هذا العلم فوائد متعددة ، ومن أبرزها:

(١) أنه يكشف في سند الحديث ومثنه القوادح الخفية ، ويُميِّط اللثام عن ضعف ما ظاهره السلامة أو القبول .

(٢) وأنه يبحث عن أسباب العلة وطرق الكشف عنها .

(٣) وأن دراسته تُورث طلاب الحديث ملكةً وقُدرةً على تمييز الأسانيد والامتون ، ومعرفة الصحيح من السقيم منها .

(٤) وأنه يُتيح للطلاب فرصة التطبيق العملي لما قرؤوه من قواعد علوم الحديث ، وهم يجدون في مصادر علل الحديث كثيراً من القوادح الظاهرة والخفية ، والجرح الظاهر . وإذا جمَعوا بين القواعد النظرية في كتب علوم

(١) انظر: «علم علل الحديث ودوره في حفظ السنة النبوية» للدكتور وصي الله بن محمد عباس ، ص: ٢٠ .



الحديث ، والتطبيق في كتب علل الحديث؛ تتحقق لهم فائدة قراءتهم السابقة لعلم المصطلح كاملة.

(٥) وأنه يُعلمهم الدقة في النقد ، ويُمكنهم من التعامل مع ألفاظ وعبارات ومصطلحات أئمة الحديث ونقاده^(١).

المطلب الرابع: مكانة «علم علل الحديث» بين علوم الحديث:

يَحْظَى «علمُ علل الحديث» بأهمية خاصة ومكانة متميزة عند المحدثين ، ولم يَحْظَ بمثلها عندهم أيُّ علمٍ آخر من علوم الحديث ، كما يتبين ذلك مما يأتي:

(١) إنَّ هذا العلمَ رأسُ علومِ الحديثِ وأشرفُها ، قال الحاكمُ أبو عبد الله النَّيسَابُورِيُّ: «إنَّ معرفةَ عللِ الحديثِ من أجلِّ هذه العلومِ»^(٢) ، وقال الحافظُ ابن الصَّلاح الشَّهْرَزُورِيُّ (ت ٦٤٣هـ): «اعلم أنَّ معرفةَ عللِ الحديثِ من أجلِّ علومِ الحديثِ وأدقِّها وأشرفها»^(٣).

(٢) إنَّ هذا العلمَ أدقُّ علومِ الحديثِ وأغمضُها وأوعرُها مسلكاً^(٤)؛ وذلك لما فيه من دقة المباحث وخفائها تجعل له ميزة خاصة بخلاف غيره من العلوم التي تكفي فيها الملاحظة العابرة الظاهرة.

(٣) إنَّ هذا العلمَ أوحدُ علومِ الحديثِ ، الذي لا يتكلم فيه إلا الأئمةُ الجهابذة لهذا الفنِّ ، والمُبَرِّزون في الحفظ والنقد ، الذين أفنوا أعمارهم

(١) انظر: «لمحات موجزة في أصول علل الحديث»: للدكتور نور الدين عتر ، ص: ١٦ ، ١٧ .

(٢) معرفة علوم الحديث: للحاكم ، ص: ١١٩ .

(٣) علوم الحديث: لابن الصلاح ، ص: ٩٠ .

(٤) انظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح» لابن حجر العسقلاني: (٢/٦٤٨).

في دراسة المتون والأسانيد ، وتتبع طُرُق الحديث ، وتمييز مراتب رُواته ، والتفحص عن أحوالهم ، ومعرفة مستوى ضبطهم وحفظهم ، وكيفية تلقيهم وسماعهم لمروياتهم ، وقلة وكثرة مُلازمتهم لشيوخهم ، وممارستهم لحديثهم؛ مما كَوّن لديهم حاسةً خاصةً في نقد الأحاديث .

(٤) إنَّ هذا العلمَ هو صاحبُ الكلمة النهائية والأخيرة في قبول الحديث ورده ، فإذا كان مدارُّ علوم الحديث جميعاً وغايتها وهدفها: تمييز الأحاديث المقبولة من المردودة ، وسائر علومه خادمةٌ لهذا الهدف ، وموصلةٌ إليه كعلم الجرح والتعديل ، وأنواع الحديث المقبول والمردود ، وعلم المُتَّفِق والمُفْتَرِق والمُؤْتَلَف والمُخْتَلَف ، وكيفية التَّحْمُل وغيرها ، فإنَّ هذا العلم تبقى له الكلمة الأخيرة والقول الفيصل في قبول الحديث ورده دُونَ سائر علوم الحديث^(١) .

المطلب الخامس: الفرق بين «علم علل الحديث» و«علم الجرح والتعديل»:

(أ) نبذة عن «علم الجرح والتعديل»:

هو علمٌ يعتني ببيان مرتبة الرُّوَاة من حيث تضعيفهم ، أو توثيقهم بتعابير فنيّة ، وألفاظٍ مخصوصةٍ مُتعارَف عليها عند العلماء ، مثل: «ثِقَّة» للراوي الذي جَمَعَ بين صفتي «العدالة» و«الضبط» . و«صالح» للراوي الذي ظهرت صلاحيته في الدين . و«ضعيف» للراوي الذي لم تجتمع فيه صفات قبول الرواية . و«كذاب» للراوي الذي تعمّد الكذب في حديث رسول الله ﷺ ، ونحوها من الألفاظ الكثيرة التي هي دقيقة الصياغة ، ومحددة الدلالة ، ولها أهمية كبيرة في نقد إسناد الحديث^(٢) .

(١) انظر: «العله وأجناسها عند المحدثين» للأستاذ أبي سفيان مصطفى باحو ، ص: ١٠٤ .

(٢) الميسر في علم الرجال: للمؤلف ، ص: ١١٧ .



فهذا العلم قائمٌ على وصف الأئمة الثقات المتقين للراوي بما تُردُّ روايته لعلَّةٍ قاذحةٍ فيه ، وهو ما اضطلَّح عليه بالجرح ، أو وصفه بما يقتضي قبول روايته ، وهو ما اضطلَّح عليه بالتعديل^(١) .

وهذا العلم ميسورٌ يرجع إليه من خلال كتب تراجم الرواة التي تفنن العلماء في تصنيفها وترتيبها ، ونظراً لسهولة هذا العلم ويُسرِّه ، فهو لا يُعجز صغار الطلبة فيثقفونه في بداية طلبهم لعلم الحديث ؛ لأنه علمٌ جزئيٌّ يتناول تراجم الرواة واحداً واحداً ، وما قيل في كل واحدٍ منهم من الأقوال العامة تعديلاً أو تجريحاً دون تعمقٍ في تفصيلات شخصية الراوي العلمية من جميع جوانبها .

(ب) الفرقُ بينه وبين «علم الجرح والتعديل» :

يتَّضح الفرقُ بين هذين العلمين من خلال ما يأتي :

(١) أنَّ «علم علل الحديث» علمٌ يعسرُ على مبتدئي الطلب إتقانه ، ولا يدخل ميدانه إلا جهابذة الثقات ، وصيارفة هذا الفن ؛ وذلك لما يتطلبه من فقهٍ نقديٍّ واسع ، ومعرفةٍ واسعةٍ وإحاطةٍ تامةٍ بالرواة ، فلذلك يُعتبر هذا العلم أدقَّ من «علم الجرح والتعديل» ، وأولى بالاعتناء به ، والرجوع إليه عند البحث في تصحيح الأحاديث أو إعلالها^(٢) .

(٢) أنَّ «علم علل الحديث» علمٌ ميدانه ثقات الرواة ، وما يعترتهم من الخطأ والوهم ، بينما «علم الجرح والتعديل» فهو علمٌ يختصُّ بالضعفاء أيضاً إلى جانب الثقات .

(١) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث» للدكتور عتر ، ص: ٩٢ ، و«الجرح والتعديل» للدكتور أبي لبابة حسين ، ص: ٢١ ، ٢٢ ، و«الميسر في علم الرجال» للمؤلف ، ص: ١١٦ ، ١١٨ .

(٢) انظر: «علم طبقات المحدثين» للأستاذ أسعد تيم ، ص: ٣٦ .




(٣) أن «علم علل الحديث» يبحث في أوهام الرواة الثقات ، أمّا «علم الجرح والتعديل» فهو يهتم بأحوال الرجال من حيث العدالة والضبط .

(٤) أن «علم علل الحديث» يُعتبر أكثر تميزاً ودقة وسعة وعمقاً في البحث والدراسة من «علم الجرح والتعديل» .

(٥) أن مهمة «علم علل الحديث» تبدأ من حيث انتهى «علم الجرح والتعديل» ، فإذا حُكِمَ «علم الجرح والتعديل» على أحد الرواة بأنه ثقة ، يبدأ «علم علل الحديث» بمتابعة هذه الثقة ، ودراسة رواياته واحدة واحدة^(١) .

* * *

(١) انظر: «الوهم في روايات مختلفي الأمصار» للدكتور عبد الكريم الوريكات ، ص: ٧١ ، ٧٣ .



المبحث الثالث

نشأة «علم علل الحديث» وأسباب ظهوره

يُعتبر «علم علل الحديث» أوّل علم من علوم الحديث نشأ في الإسلام في عهد الصحابة رضي الله عنهم الأوّل ، وكان عصرهم عصر العدالة ، وكان الكذب فيه أبعد شيء عنهم . أمّا الخطأ والغلط فهما أيضاً كانا قليلي الوقوع في رواياتهم لشدة حَيَظَتِهِمْ وحذرهم من كل خطأ أو غلط يقع فيها ، فقد سمعوا حديث رسول الله ﷺ : «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ وَهُوَ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»^(١) ، وقول صاحبه عمربن الخطاب رضي الله عنه : «بحسب المرء من الكذب أن يحدث بكل ما سمع»^(٢) ، ما جعلهم يتحفظون في نقل الحديث وروايته تحفظاً بالغاً ، ويحتاطون في ذلك حيلة تامّة .

إلا أنهم في عهد خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه جرّبوا نوعاً جديداً من الناس ممن دخلوا في الإسلام ، فكانوا لا يتحفظون في أحاديث رسول الله ﷺ كما كان يتحفظ الصحابة رضي الله عنهم ، ولا يحتاطون في نقل الروايات وأداء المعاني كما كان يحتاط الصحابة رضي الله عنهم ،

(١) أخرجه الترمذي في جامعه ، أبواب: العلم ، باب: ما جاء في تعظيم الكتاب ، برقم: (٢٦٦٢) .

(٢) انظر: مقدّمة «صحيح مسلم» ، ص: ٨ .

فتغيرت نظرة الصحابة رضي الله عنهم إلى أمثال هؤلاء المسلمين الجدد ، ولم تبق الثقة بالمسلم لأنه مسلم فحسب ، بل لا بد أن يعرف دينه وتقواه وورعه ، قال حبر الأمة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : «إنا كنا نحدث عن رسول الله ﷺ إذ لم يكن يكذب عليه ، فلما ركب الناس الصعب والذلول؛ تركنا الحديث عنه» (١) .

وقد ظهر ذلك في عهد الصحابة رضي الله عنهم وكانوا قد سمعوا من الرسول ﷺ ما يشير إلى هذه الفتن ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : «سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أَنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ ، فَيَأْكُمُ وَإِيَّاهُمْ» (٢) ، وفي رواية أخرى : «لا يضلُّونكم ولا يفتنونكم» (٣) .

لذلك بدأ بعض الصحابة والتابعين رضي الله عنهم يحذرون أشد التحذير من رواية الأحاديث إلا بعد فحص وتفتيش ، ويحذرون الناس من أصحاب الفتن والبدع المحدثه في الإسلام مثل : «الشيعة» و«الخوارج» ، كما يدل على ذلك قول الإمام محمد بن سيرين (ت ١١٠هـ) هذا : «إن هذا العلم دين ، فانظروا عمّن تأخذون دينكم» (٤) وقوله أيضاً : «لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا : سموا لنا رجالكم ، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم» (٥) .

(١) انظر : مقدمة «صحيح مسلم» ، ص : ٩ .

(٢) المصدر السابق ، ص : ٩ .

(٣) المصدر السابق ، ص : ٩ .

(٤) المصدر السابق ، ص : ١٠ .

(٥) المصدر السابق ، ص : ١٠ ، ١١ .

ثم زادت الحِيْطَةُ في رواية الحديث في عصر التابعين وأتباعهم ، وكَثُرَ النَّقْدُ للأخبارِ والتمييزُ للروايات ، فنشأ «عِلْمُ عِلَلِ الْحَدِيثِ» ، وأوَّلُ مَنْ اشتهر مِنَ الأئمَّةِ المحدثين في الكلام في نَقْدِ الْحَدِيثِ: الإمامُ مُحَمَّدُ بنُ سِيرِينَ البَصْرِيُّ (ت ١١٠هـ) ، ثم خَلَفَهُ الإمامُ أَيُّوبُ بنُ أَبِي تَمِيمَةَ السُّخْتِيَانِيُّ البَصْرِيُّ (ت ١٣١هـ) ، وأَخَذَ ذلكَ عنه: الإمامُ شُعْبَةُ بنُ الْحَجَّاجِ البَصْرِيُّ (ت ١٦٠هـ) ، وأخذَ عنه: الإمامُ يَحْيَى بنُ سعيدِ القَطَّانِ البَصْرِيُّ (ت ١٩٨هـ) ، والإمامُ عبد الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِي البَصْرِيُّ (ت ١٩٨هـ) ، وأخذَ عنهما: الإمامُ عَلِيُّ بنُ المَدِينِيِّ البَصْرِيُّ (ت ٢٣٤هـ) ، والإمامُ يَحْيَى بنُ مَعِينِ البَغْدَادِيِّ (ت ٢٣٣هـ) ، والإمامُ أحمدُ بنُ حَنْبَلِ البَغْدَادِيِّ (ت ٢٤١هـ) ، وأخذَ عنهم: الإمامُ مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلِ البُخَارِيِّ (ت ٢٥٦هـ) ، والإمامُ أَبُو زُرْعَةَ عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ عبدِ الكَرِيمِ الرَّازِي (ت ٢٦٤هـ) ، والإمامُ أَبُو داودِ سَلِيمَانَ بنِ الأَشْعَثِ السُّجِسْتَانِيِّ (ت ٢٧٥هـ) ، والإمامُ أَبُو حَاتِمِ مُحَمَّدُ بنُ إدريسِ الرَّازِي (ت ٢٧٧هـ) .

وجاء بعد هؤلاء جماعةٌ منهم كان لهم اعتناءٌ كبيرٌ بهذا العِلْمِ أمثال: الإمامِ أحمدَ بنِ شُعَيْبِ النَّسَائِيِّ (ت ٣٠٣هـ) ، والإمامِ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو العُقَيْلِيِّ (ت ٣٢٢هـ) ، والإمامِ أَبِي أحمدَ عبدِ اللَّهِ بنِ عَدِيِّ الجُرْجَانِيِّ (ت ٣٦٥هـ) ، والإمامِ عَلِيِّ بنِ عَمْرِو الدَّارِقُطْنِيِّ (ت ٣٨٥هـ) ، وَقَلَّ مَنْ جاءَ بعدهمَ مَنْ بَرَعَ في هذا العِلْمِ .

ثم استمرَّت الجهودُ في إعلالِ الأحاديثِ ونَمَتْ ، حتى كان القرنُ الثالثُ الهجريُّ عصرَ التدوينِ ، فكان التدوينُ في عِلَلِ الْحَدِيثِ مِنْ أوَّلِ ما عُنِيَ بِهِ الأئمَّةُ .

وهكذا ظَهَرَ «عِلْمُ عِلَلِ الْحَدِيثِ» في حَيِّزِ الوجودِ للكشفِ عن الأسبابِ الخَفِيَّةِ القادحةِ في صِحَّةِ الْحَدِيثِ وأحكامِها ، فقد جَعَلَهُ الحَاكِمُ



أبو عبد الله النَّيْسَابُورِيَّ نوعاً مستقلاً^(١) من أنواع علوم الحديث في كتابه «معرفة علوم الحديث»^(٢) ، وقال: «وهو عِلْمٌ برأسه غيرُ الصَّحِيحِ والسَّقِيمِ والجَزْحِ والتَّعْدِيلِ»^(٣).


وكان هذا العِلْمُ أَجَلَ مَعَارِفِ المَحْدِثِينَ ، تَظَهَّرَ فِيهِ عَظَمَتُهُمْ ، وَعَظَمَةُ نَهْجِهِمِ النَّقْدِيِّ الَّذِي لَا يُعْرَفُ فِي عِلْمٍ مِنَ العِلْمِ الْإِنْسَانِيَةِ .

* * *

(١) وهو النوع السابع والعشرون من أنواع علوم الحديث .

(٢) انظر: صفحة: ١٢ .

(٣) معرفة علوم الحديث: للحاكم ، ص: ١١٢ .



المبحث الرابع

تعريف «العلة» وميادينها وأقسامها

المطلب الأول: تعريف «العلة» لغةً واصطلاحاً:

(أ) «العلة» في اللغة:

«العلة» جمعها: «علل»، وهي تطلق في اللغة على معانٍ عدّة، منها كالاتي:

الأول: بمعنى: «المَرَضِ»:

ما يَحِلُّ بِالْمَحَلِّ ، فَيَتَغَيَّرُ بِهِ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمَرَضُ : عِلَّةً ؛ لِأَنَّ بِحُلُولِهِ يَتَغَيَّرُ الْحَالُ مِنَ الْقُوَّةِ إِلَى الضَّعْفِ ، وَيُقَالُ لِمَنْ أُصِيبَ بِمَرَضٍ : «مَعَلٌّ» و«عَلِيلٌ» و«مُعْتَلٌّ»^(١).

الثاني: بمعنى: «السَّقِيَّةُ الثانية»:

أو: الشُّرْبَةُ الثانية ، أَوْ الشُّرْبُ بَعْدَ الشُّرْبِ تَبَاعاً ، يُقَالُ : «عَلَّلَ بَعْدَ نَهْلٍ» ، وَ«عَلَّهُ بِالشَّرَابِ» ؛ أَي : سَقَاهُ السَّقِيَّةَ الثانية^(٢).

الثالث: بمعنى: «حَدَثٌ» يَشْغُلُ صَاحِبَهُ عَنْ وَجْهِهِ :

كَأَنَّ تِلْكَ الْعِلَّةَ صَارَتْ شُغْلًا ثَانِيًا مَنَعَهُ عَنْ شُغْلِهِ الْأَوَّلِ^(٣) ، يُقَالُ :

(١) لسان العرب: لابن منظور: (٤٧١/١١).

(٢) المصدر السابق: (٤٧١/١١).

(٣) انظر: «تاج العروس من جواهر القاموس» للمرتضى الزبيدي: (٣٢/٨).

«حديث فلانٍ علَّل فلاناً»؛ إذا شغله به^(١).

الرابع: بمعنى: «السَّبَب»:

يُقَال: «هذا علَّةٌ لهذا»؛ أي: سَبَبٌ له، و«هذه علَّتَه»؛ أي: سَبَبُه^(٢).

(ب) العِلَّةُ في الاصطلاح:

تَعَدَّدَتْ تعاريفُ علماء الحديث للعِلَّةِ، إلاَّ أنَّ أكثر هذه التعاريف تكاد تتفقُ على: أنَّ «العِلَّةَ» في اصطلاحهم عبارةٌ عن سببٍ غامضٍ خَفِيٍّ يقدَحُ في صحَّةِ الحديث مع أنَّ الظاهرَ منه السَّلَامَةُ.

شرحُ التعريف:

(١) «السَّبَبُ» جمعُه: أسبابٌ، ومعناه: الحَبْلُ، وهو يُطلقُ على كلِّ شيءٍ يُتوصَّلُ به إلى أمرٍ من الأمور، فقيَل: «هذا سببٌ هذا»^(٣).

(٢) و«غامضٌ خَفِيٌّ»: الغامضُ معناه: غيرٌ واضحٍ، يُقال: «هذه المسألة فيها غوامضٌ»؛ أي: غيرٌ واضحةٍ^(٤). و«خَفِيٌّ» يعني: مُستتراً غيرَ ظاهرٍ^(٥).

فاتَّضحَ من هذا التعريف: أنه يُشترطُ في العِلَّةِ التي يُعلَّلُ بها المحدثون حديثاً شرطان: أوَّلُهُما: أن تكون العِلَّةُ خَفِيَّةً وغامضةً في الحديث. والثاني: أن تكون العِلَّةُ قاديةً في صحَّةِ الحديث.

وتعريفُ «العِلَّةِ» مُقيَّدٌ بالغموض والخفاء في اصطلاح المحدثين، فهي

(١) لسان العرب: لابن منظور: (٤٧١/١١).

(٢) المصدر السابق: (٤٧١/١١).

(٣) انظر: «المصباح المنير في غريب الشرح الكبير» لأحمد بن محمد الفيومي، ص: ١٠٠.

(٤) انظر: «أساس البلاغة» للزمخشري: (٧١٢/١).

(٥) انظر: «لسان العرب» لابن منظور: (٨٦/١١).

لا بُدَّ أن تكون غامضةً خَفِيَّةً.

(٣) «يَقْدَحُ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ»: الْقَدْحُ: مَعْنَاهُ: الْعَيْبُ وَالتَّنْقِيسُ ، يُقَالُ: «قَدَحَ فُلَانٌ فِي فُلَانٍ قَدْحًا»؛ أَي: عَابَهُ وَنَقَّصَهُ^(١).

وَصِحَّةُ الْحَدِيثِ تَتَحَقَّقُ بِخَمْسَةِ شُرُوطٍ ، وَهِيَ: اتِّصَالُ السَّنَدِ ، وَعَدَالَةُ رُؤَاتِهِ ، وَضَبْطُهُمْ لِمَا رَوَوْهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ عَنْ شُيُوخِهِمْ بِأَيِّ طَرِيقَةٍ كَانَتْ مِنْ طَرُقِ التَّحْمُلِ ، وَالسَّلَامَةُ مِنَ الشُّذُوزِ ، وَالسَّلَامَةُ مِنَ الْعِلَّةِ الْقَادِحَةِ الْخَفِيَّةِ^(٢).

فَإِنَّ تَحَقُّقَ هَذِهِ الشُّرُوطِ الْخَمْسَةِ فِي حَدِيثِ الْآحَادِ يُوَدِّي إِلَى قَبُولِهِ ، وَاجْتِلَالِهَا أَوْ اجْتِلَالِ أَحَدِهَا يُوَدِّي إِلَى ضَعْفِ الْحَدِيثِ وَرَدِّهِ.

وَوَجْهُ دَلَالَةِ هَذِهِ الشُّرُوطِ عَلَى قَبُولِ الْحَدِيثِ:

- أَنَّ «الْعَدَالَةَ» وَ«الضَّبْطَ» يُحَقِّقَانِ أَدَاءَ الْحَدِيثِ كَمَا سُمِعَ مِنْ قَائِلِهِ.

- وَ«اتِّصَالُ السَّنَدِ» عَلَى هَذَا الْوَصْفِ فِي الرُّوَاةِ يَمْنَعُ اجْتِلَالَ ذَلِكَ فِي أَثْنَاءِ السَّنَدِ.

- وَ«السَّلَامَةُ مِنَ الشُّذُوزِ» يَحَقِّقُ وَيُؤَكِّدُ ضَبْطَ هَذَا الْحَدِيثِ الَّذِي نَبَحْتُهُ بَعِينَهُ ، وَأَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْهُ وَهَمٌّ.

- وَ«السَّلَامَةُ مِنَ الْعِلَّةِ الْقَادِحَةِ الْخَفِيَّةِ» تَدُلُّ عَلَى سَلَامَةِ الْحَدِيثِ مِنَ الْقَوَادِحِ الْخَفِيَّةِ بَعْدَ أَنْ اسْتَدَلَّلْنَا بِسَائِرِ الشُّرُوطِ عَلَى سَلَامَتِهِ مِنَ الْقَوَادِحِ الظَّاهِرَةِ^(٣).

«مَعَ أَنَّ الظَّاهِرَ مِنْهُ السَّلَامَةُ»؛ يَعْنِي: أَنَّ الْحَدِيثَ (سَنَدًا وَمَتْنًا) قَدْ يَكُونُ

(١) انظر: «المصباح المنير» للغيومي ، ص: ١٠٠.

(٢) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث» للدكتور عتر ، ص: ٢٤٢ ، ٢٤٤.

(٣) انظر: المرجع السابق ، ص: ٢٤٣.

ظاهراً الصَّحَّةُ ، والخُلُوءُ من العِلَلِ القَادِحَةِ الخَفِيَّةِ .

ويجب الانتباه هنا إلى: أنَّ «العِلَّةَ» في اصطلاح الأئمةِ النَّقَّادِ مُقَيَّدَةٌ بالقَدْحِ ، لذلك فلا بُدَّ أن تكون قَادِحَةً ؛ لأنَّ من العِلَلِ ما لا يَقْدَحُ في صِحَّةِ الحديثِ كالاضطرابِ في اسمِ الصَّحَابِيِّ الذي روى الحديثَ ، فهذا الخِلافُ لا يَضُرُّ بصِحَّةِ الحديثِ .

وهذا التَّعْرِيفُ للعِلَّةِ قد استقرَّ عند المتأخِّرين ، فهو يَخْصُّصُهَا وَيَحْصُرُهَا بوصفَيْنِ: الخَفَاءُ والغُمُوضُ ، والقَدْحُ في الحديثِ .

أما السَّابِقُونَ من المحدثين فإنَّ العِلَّةَ عندهم أعمُّ ممَّا اشتهر بعد ، فهي: «كُلُّ ما أثَّرَ - ولو لم يَقْدَحْ - في الحديثِ سَنَدًا أو مَتْنًا ، لَفْظًا أو معنًى ، ظَهَرَ أم خَفِيَ» . حيثُ نجدُ في كتبِ الحديثِ والعِلَلِ الكثيرَ من إعلالِ الأحاديثِ بغيرِ ما تقدَّم في التعريفِ الأوَّلِ ، فيُعَلِّلُ مصنِّفُو تلكِ الكتبِ الأحاديثَ بعِلَلٍ غيرِ خَفِيَّةٍ بل في غاية الوُضُوحِ كالرَّايِ المتروكِ ، ويُعَلِّونَ بغيرِ قَادِحٍ كتغييرِ الصَّحَابِيِّ .

(ج) استعمالُ لَفْظِ «العِلَّةِ» عند المحدثين :

يستعمل المحدثون لَفْظَ «العِلَّةِ» واشتقاقاته عدَّةَ استعمالاتٍ ، فيقولون: «عِلَّةُ الحديثِ كذا» ، و«هذا حديثٌ مُعَلَّلٌ» ، و«مُعَلَّلٌ» ، و«مَعْلُولٌ» ، و«مُعْتَلٌّ» ، و«هذا تعليلٌ» ، و«إعلالٌ» ، و«أَعَلَّهُ فلانٌ بكذا» ، و«عَلَّه بكذا» ، و«عَلَّه بكذا»^(١) ، ويجب على طالبِ هذا العِلْمِ الوقوفُ على هذه الاستعمالاتِ للَفْظِ «العِلَّةِ» عند هؤلاء .

المطلب الثاني: مَيَادِينُ العِلَّةِ:

تقع العِلَّةُ غالباً في أحاديثِ الثَّقَاتِ ، ويُستَدَلُّ في ذلك بقولِ الحاكمِ

(١) انظر: «العله وأجناسها عند المحدثين» للباحو ، ص: ١٠ .

أبي عبد الله النيسابوري: «إِنَّمَا يُعَلَّلُ الْحَدِيثُ مِنْ أَوْجِهِ لَيْسَ لِلجَرَحِ فِيهَا مَدْخَلٌ ، فَإِنَّ حَدِيثَ الْمَجْرُوحِ سَاقِطٌ وَاهٍ ، وَعِلَّةُ الْحَدِيثِ تَكْثُرُ فِي أَحَادِيثِ الثَّقَاتِ : أَنْ يَحْدِثُوا بِحَدِيثٍ لَهُ عِلَّةٌ فَيَخْفَى عَلَيْهِمْ عِلْمُهُ ؛ فَيَصِيرُ الْحَدِيثُ مَعْلُولًا»^(١).

ويعني الحاكم النيسابوري بهذا القول: أَنَّ «العِلَّة» تَكْثُرُ عَادَةً فِي أَحَادِيثِ الثَّقَّةِ مِنْ جِهَةِ كَوْنِ الْعِلَّةِ بَعِيدَةً عَنْ شُعُورِ مَنْ يَتَلَقَّى الْحَدِيثَ مِنْهُ ، ثُمَّ يَرُويهِ عَنْهُ لِثِقَتِهِ بِحَالِهِ ، الْأَمْرُ الَّذِي يُؤَدِّي إِلَى انْتِشَارِ حَدِيثِهِ وَشُهْرَتِهِ بَيْنَ الْحَفَظَاتِ . وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الْحَاكِمِ : «وَعِلَّةُ الْحَدِيثِ تَكْثُرُ فِي أَحَادِيثِ الثَّقَاتِ» .

لكن يجب الانتباه هنا جيداً: أَنَّ الْحَاكِمَ لَا يَعْنِي بِقَوْلِهِ ذَلِكَ: أَنَّ مَرْوِيَّاتِ الثَّقَاتِ كَثِيرَةٌ الْعِلَلُ حَقِيقَةً كَمَا يَتَبَادَرُ إِلَى ذَلِكَ الذَّهْنُ ، وَإِلَّا فَإِنَّ الرَّاوي الَّذِي كَثُرَتْ فِي مَرْوِيَّاتِهِ الْعِلَلُ لَا يَكُونُ ثِقَةً أَبَدًا ، وَإِنَّمَا يَكُونُ ضَعِيفًا^(٢).

فَتَبَيَّنَ لَنَا مِمَّا سَبَقَ آتِيفًا: أَنَّ مَجَالَ «العِلَّة» إِنَّمَا هُوَ أَحَادِيثُ الثَّقَاتِ الَّتِي يَكُونُ ظَاهِرُهَا الصَّحَّةُ ، لَكِنْ بَعْدَ التَّفْتِيْشِ يَظْهَرُ لِلنَّاقِدِ انْقِطَاعُ فِي السَّنَدِ ، أَوْ خَلَلٌ فِي التَّحْمُلِ ، أَوْ فِي الْأَدَاءِ مِنْ أَحَدِ الثَّقَاتِ ، أَوْ وَهَمٌّ فِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ .

أَمَّا أَحَادِيثُ الرُّوَاةِ الْمَجْرُوحِينَ فِي عَدَالَتِهِمْ أَوْ ضَبْطِهِمْ ، أَوْ كَانَ فِي الْحَدِيثِ انْقِطَاعٌ بَيِّنٌ ؛ فَهَذَا مَرْدُودٌ أَصْلًا ، فَلَا يَكُونُ ظَاهِرُهُ حَيْثُذِ السَّلَامَةِ مِنَ الْعِلَّةِ ، إِلَّا أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْعُلَمَاءِ تَوَسَّعُوا فِي إِطْلَاقِ «العِلَّة» عَلَى كُلِّ

(١) معرفة علوم الحديث: للحاكم النيسابوري ، ص: ١١٢ ، ١١٣ .

(٢) انظر: «الحديث المعلول قواعد وضوابط» للدكتور حمزة عبد الله المليباري ،

قادح في الأحاديث سواء أكان خفياً أو ظاهراً ، فذكروه في الأحاديث المَعْلَّة^(١) ، كما تقدّم الكلام على ذلك في آخر المطلب السابق .

مثالٌ وُقوع «العلة» في أحاديث الثقات :

ما رواه شُعْبَةُ بن الْحَجَّاج ، عن سَلَمَةَ بن كُهَيْلٍ ، عن حُجْرٍ أبي العنّس ، عن عَلْقَمَةَ بن وائلٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاحة: ٧] ، فقال : « آمين » وخَفَضَ بها صوتَه^(٢) .

والإسنادُ الصحيحُ لهذا الحديثِ ما رواه به الإمامُ التِّرْمِذِيُّ في جامعِه^(٣) عن سفيان الثوريِّ ، عن سَلَمَةَ بن كُهَيْلٍ ، عن حُجْرٍ بن عَنَسٍ ، عن وائلِ بن حُجْرٍ ، قال : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ ، وقال : « آمين » ، ومدَّ بها صوتَه » .

وقال التِّرْمِذِيُّ عَقَبَ إخراجِه هذا الحديثَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدًا - أي : الإمامَ البُخَارِيَّ - يقول : حديثُ سفيانٍ أصحُّ من حديثِ شُعْبَةَ في هذا ، وأخطأ شُعْبَةُ في مواضعٍ من هذا الحديثِ ، فقال :

(١) « عن حُجْرٍ أبي العنّس » ، وإنما هو : « حُجْرُ بنِ عَنَسٍ » ، ويُكنى : أبا السَّكَنِ .

(٢) وزادَ فيه : « عن عَلْقَمَةَ بن وائلٍ » ، وليس فيه « عن عَلْقَمَةَ » ، وإنما هو : « عن حُجْرٍ بنِ عَنَسٍ عن وائلِ بنِ حُجْرٍ » .

(١) انظر : « معرفة مدار الإسناد وبيان مكانته في علم علل الحديث » للشيخ محمد مُجِير الخطيب الحسني : (١ / ١٩٣ ، ١٩٤) .

(٢) أخرجه مسلمٌ في « كتاب التمييز » ، ص : ١٣٣ ، والتِّرْمِذِيُّ في جامعِه ، أبواب : الصلاة ، باب : ما جاء في التأمين ، برقم : (٢٤٨) ، والدارقطني في سننه ، كتاب : الصلاة ، باب : التأمين في الصلاة . ، (٢ / ١٣٠) ، برقم : (١٢٧٠) .

(٣) في أبواب : الصلاة ، باب : ما جاء في التأمين ، برقم : (٢٤٨) .



(٣) وقال: «وخفضَ بها صوتَهُ»، وإنما هو: «ومدَّ بها صوتَهُ».

فإسنادُ هذا الحديثِ ظاهرُه سليمٌ ، ومُكوّنُ من الثّقاتِ المعروفين ، لا سيّما أنه قد رواه شُعْبَةُ بن الحَجّاجِ الذي عُرِفَ بتشدُّدهِ وتحفُّظهِ ودِقَّتِهِ في تحمُّلِ الحديثِ وأدائه ، ومع ذلك فقد أخطأ - رحمه الله تعالى - في مواضع من الحديث المذكور.

المطلب الثالث: أقسامُ العِلَّةِ القادِحَةِ وغيرِ القادِحَةِ:

تنقسم العِلَّةُ من حيث قَدْحُها وَعَدَمُها في السَّنَدِ وَالْمَتْنِ إلى سِتَّةِ أنواعٍ ، وهي:

الأوّل: عِلَّةٌ في الإسنادِ ولا تَقْدَحُ فيه ولا في المَتْنِ مُطْلَقاً.

والثاني: عِلَّةٌ في الإسنادِ وتَقْدَحُ فيه دُونَ المَتْنِ.

والثالث: عِلَّةٌ في الإسنادِ وتَقْدَحُ فيه وفي المَتْنِ معاً.

والرابع: عِلَّةٌ في مَتْنِ الحديثِ ولا تَقْدَحُ فيه ولا في إسناده أيضاً.

والخامس: عِلَّةٌ في المَتْنِ وتَقْدَحُ فيه ولا تَقْدَحُ في الإسنادِ.

والسادس: عِلَّةٌ في المَتْنِ تَقْدَحُ فيه وفي الإسنادِ معاً.

وإليك تفصيل كلِّ واحدٍ من هذه الأنواع مع الأمثلة:

● النوع الأوّل: عِلَّةٌ في الإسنادِ ولا تَقْدَحُ فيه ولا في المَتْنِ مُطْلَقاً:

يعني: ما وقعت «العِلَّةُ» في الإسنادِ ولم تَقْدَحُ فيه ولا في مَتْنِهِ مُطْلَقاً ، كرواية مُدَلِّسٍ بالعَنْعَنَةِ في أحدِ طُرُقِ الحديثِ ، فهذه عِلَّةٌ لا شَكَّ ، لكن إذا عُثِرَ على تصريحه بالسَّماعِ من طريقٍ أخرى؛ فتبيّن أنّ هذه العِلَّةَ لا تَقْدَحُ في الإسنادِ^(١).

(١) انظر: «النكت على كتاب ابن الصّلاح» لابن حجر: (٦٨١/٢).

مثالها:

ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه^(١) من طريق سفیان الثوري ، عن الأعمش ، عن أبي وائل شقيق بن سلمة ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «كان النبي ﷺ يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهة السامة علينا».

هذا الحديث رواه الأعمش - وهو مدلس - عن أبي وائل شقيق بن سلمة بالنعنة. ورواية المدلس بالنعنة توجب التوقف في قبول حديثه المعلن.

لكن هذه العلة لا تؤثر في سند الحديث ولا في متنه؛ لأن الأعمش وإن رواه بالنعنة هنا إلا أنه قد صرح بالسماع والتحديث في مواضع أخرى ، منها:

(١) أخرج الإمام البخاري في صحيحه^(٢) قال: «حدّثنا عمر بن حفص قال: حدّثنا أبي قال: حدّثنا الأعمش قال: حدّثني شقيق قال...».

(٢) وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(٣) ، وفيه: «قال سليمان بن مهران الأعمش: سمعت شقيقاً...».

وهذا التصريح من الأعمش بالسماع والتحديث في هاتين الروايتين يُزيلُ العلة في الحديث.

وعلى ذلك ، تكون العلة في هذا الحديث (وهي: عننة المدلس) غيرُ قادحة في سنده ومتنه.

(١) في كتاب: العلم ، باب: ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا ، برقم: (٦٨).

(٢) في كتاب: الدعوات ، باب: الموعظة ساعة بعد ساعة ، برقم: (٦٤١١).

(٣) مسند الإمام أحمد: (١٢٣/٢) ، برقم: (٣٦٥١).

● النوع الثاني: علة في الإسناد وتقدح فيه دون المتن:

يعني: ما وقعت «العلة» في الإسناد وتقدح فيه دون المتن بسبب إبدال راوٍ ثقةٍ براوٍ ثقةٍ.

مثالها:

ما رواه الإمام مالك بن أنس في موطئه^(١) ، عن ابن شهاب الزهري ، عن علي بن الحسين بن علي ، عن عمر بن عثمان بن عفان ، عن أسامة بن زيد: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يرث المسلم الكافر».

هذا الحديث رواه كل أصحاب الزهري فقالوا: «عمرو (بفتح العين) ابن عثمان» ، بدل «عمر» (بضم العين) ، فما رواه الإمام مالك ضعيفاً ، لكن المتن على كل حال صحيح ، و«عمرو» و«عمر» جميعاً ولد عثمان ، وهما ثقتان ، لكن هذا الحديث من رواية «عمر» وليس من رواية «عمرو»^(٢).

● النوع الثالث: علة في الإسناد وتقدح فيه وفي المتن معاً:

يكون وقوع مثل هذه العلة بإبدال راوٍ ضعيفٍ براوٍ ثقةٍ. وإذا تبين الوهم فيه؛ استلزم القدح في المتن أيضاً إن لم تكن له طريق أخرى صحيحة، ويزداد الغموض في ذلك إذا كان الضعيف موافقاً للثقة في نعته^(٣).

مثالها:

ما رواه الإمام أبو داود في سننه^(٤) من حديث حسين الجعفي ، عن

(١) في كتاب: الفرائض ، باب: ميراث أهل الملل ، برقم: (١١٠٤).

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح ، ص: ٨١ ، و«فتح المغيث» للسخاوي: (١٥/٢).

(٣) انظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح» لابن حجر: (٦٨١/٢).

(٤) في سننه ، كتاب: الصلاة ، باب: في الاستغفار ، برقم: (١٥٣١).

عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن أبي الأشعث الصنعاني ، عن أوس بن أوس قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ . . .» .

هذا الحديث معروف برواية حسين بن علي الجعفي ، حدث به عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن أبي الأشعث الصنعاني ، عن أوس بن أوس .

ومن نظر ظاهر هذا الإسناد لم يشك في صحته لثقة روايته وشهرتهم ، وقبول الأئمة أحاديثهم واحتجاجهم بها . وحدث بهذا الحديث عن «حسين بن علي الجعفي» جماعة من المحدثين ، وقالوا: وعلمته أن «حسين ابن علي الجعفي» لم يسمع من «عبد الرحمن بن يزيد بن جابر» ، وإنما سمع من «عبد الرحمن بن يزيد بن تميم» الذي لا يحتج به .

فلما حدث به حسين بن علي الجعفي ؛ غلط في اسم الجد ، فقال: «ابن جابر»^(١) ؛ فأبدل راوياً ضعيفاً براوٍ ثقة .

● النوع الرابع: علة في متن الحديث ولا تقدر فيه ولا في إسناده أيضاً:

كاختلاف الألفاظ في حديث إذا أمكن رد الجميع إلى معنى واحد .

مثالها:

حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه سأل النبي ﷺ فقال: «إني نذرت أن أعتكف ليلة في الجاهلية» ، فقال له النبي ﷺ: «أوف بندرك»^(٢) .

(١) انظر: «تهذيب السنن» لابن قيم الجوزية: (٤/٢٧٣) .

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ، كتاب: الأيمان ، باب: إذا نذر أو حلف أن لا يكلم إنساناً . . . برقم: (٦٣١٩) .

رُوِيَ هذا الحديثُ في روايةٍ: «إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَعْتَكِفَ يَوْمًا» .
 فَجَمَعَ الحَافِظُ ابنَ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ (ت ٧٥١هـ) بينهما بأنَّ اللَّيْلَةَ تُطْلَقُ ،
 وَيُرَادُ بِهَا اليَوْمَ ، فَلَا تَعَارُضُ (١) .
 وَجَنَحَ الحَافِظُ ابنَ حَجَرٍ إِلَى: أَنَّ ذَلِكَ مِنْ تَصَرُّفِ الرُّوَاةِ ، فَقَالَ:
 «فَعَبَّرَ بَعْضُ الرُّوَاةِ عَنْهُ بِيَوْمٍ وَأَرَادَ بَلِيلَتَهُ ، وَعَبَّرَ بَعْضُهُمْ بِلَيْلَةٍ وَأَرَادَ
 بِيَوْمِهَا» (٢) .

● النوع الخامس: عِلَّةٌ فِي الْمَتْنِ وَتَقَدَّحٌ فِيهِ وَلَا تَقَدَّحٌ فِي الْإِسْنَادِ:

يعني: أن يروي أحدٌ من الرُّوَاةِ الحديثَ على الوَهْمِ في مَتْنِهِ دُونَ
 إِسْنَادِهِ .

مثالها:

ما أخرجه الإمام أبو داود في سننه (٣) من حديث ابن شهاب الزُّهْرِيِّ:
 أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بنَ سَلِيمَانَ بنَ أَبِي حَثْمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى
 رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، فَقَالَ ذُو الشُّمَّالَيْنِ ابنَ عَبْدِ عَمْرٍو (٤): يَا رَسُولَ اللَّهِ!
 أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ: «لَمْ تُقْصِرِ الصَّلَاةَ وَلَمْ أَنْسَ» ، قَالَ ذُو
 الشُّمَّالَيْنِ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ
 فَقَالَ: «أَصْدَقَ ذُو اليَدَيْنِ؟» ، قَالُوا: نَعَمْ! فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَمَّ
 مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ ، وَلَمْ يَسْجُدِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تُسْجَدَانِ إِذَا شَكَ الرَّجُلُ
 فِي صَلَاتِهِ حَتَّى لَقَاهُ النَّاسُ .

(١) تهذيب السنن: لابن قيم الجوزية: (١٠٧/٧) .

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح: لابن حجر: (٧٩٨/١) .

(٣) في كتاب: الصلاة ، باب: السهو في السجدين ، برقم: (١٠٠٨) .

(٤) هو عُمَيْرُ بنَ عَبْدِ عَمْرٍو بنَ نَضْلَةَ الخُزَاعِيِّ ، قُتِلَ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ . (انظر: «الإصابة

في معرفة الصحابة» لابن حجر العسقلاني: (١٧٦/٢) .

بَيَّنَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ عِلَّةَ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَقَالَ : «خَبَرُ ابْنِ شَهَابٍ هَذَا فِي قِصَّةِ ذِي الْيَدَيْنِ وَهُمْ غَيْرُ مَحْفُوظٍ ؛ لِتَظَاهُرِ الْأَخْبَارِ الصَّحَّاحِ (١) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا» (٢) .

فَقَدْ صَحَّ بِالرُّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَةِ سُجُودَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَكِنَّ الْإِمَامَ ابْنَ شَهَابٍ الزُّهْرِيَّ وَهُمْ فِي رِوَايَتِهِ إِذْ نَفَى ذَلِكَ فِي خَبْرِهِ مِنْ فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٣) .

● النوع السادس: عِلَّةٌ فِي الْمَتْنِ تَقَدِّحُ فِيهِ وَفِي الْإِسْنَادِ مَعًا:

يَعْنِي أَنْ تَقَعَ «الْعِلَّةُ» فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ وَتَسْتَلْزِمُ الْقَدْحَ فِي سَنَدِهِ أَيْضًا ، وَذَلِكَ مَا يَرُويهِ رَاوٍ بِالْمَعْنَى ، وَيَكُونُ خَطَأً وَالْمَرَادُ بِلَفْظِ الْحَدِيثِ غَيْرَ ذَلِكَ ، فَيَقْدَحُ هَذَا فِي الرَّاوي فَيُعَلَّلُ بِذَلِكَ الْإِسْنَادُ أَيْضًا (٤) .

مثالها:

مَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٥) مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ عِيَّاشٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْوَلِيدُ بْنُ كَامِلٍ ، عَنْ الْمُهَلَّبِ بْنِ حُجْرٍ الْبَهْرَانِيِّ ، عَنْ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهَا قَالَ : «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي إِلَى عُودٍ ، وَلَا عَمُودٍ ، وَلَا شَجَرَةٍ ، إِلَّا جَعَلَهُ عَلَى حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ

(١) انظر ما أخرجه البخاري في صحيحه ، في كتاب: أخبار الآحاد ، باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق ، برقم: (٧٢٥٠) ، ومسلم في صحيحه ، في كتاب: المساجد ، باب: السهو في الصلاة والسجود له ، برقم: (٥٧٣) .

(٢) كتاب التمييز: للإمام مسلم ، ص: ١٨٣ .

(٣) انظر: المصدر السابق ، ص: ١٨٣ .

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح: لابن حجر: (٧٣٢/٢) .

(٥) في كتاب: الصلاة ، باب: إذا صلى إلى سارية أو نحوها أين يجعلها منه؟ ، برقم: (٦٩٣) .



أو الأيسر ، ولا يَصْمُدُ (١) له صَمْدًا» .

ولهذا الحديث عِلَّتَان ، أَوْلَاهَا فِي سَنَدِ الْحَدِيثِ ، وَالْآخِرُ فِي مَتْنِهِ .

أَمَّا الْعِلَّةُ الْأُولَى الَّتِي فِي سَنَدِ الْحَدِيثِ فَهِيَ الْجَهْلُ بِحَالِ ثَلَاثَةٍ مِنْ رُؤَاتِهِ ، وَهُمْ : ضُبَاعَةُ ، وَالْمُهَلَّبُ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ كَامِلٍ .

فروايةُ عليِّ بنِ عَيَّاشٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَامِلٍ فِيهَا : «ضُبَاعَةُ بِنْتُ الْمِقْدَادِ» ، وَرَوَايَةُ بَقِيَّةٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَامِلٍ فِيهَا : «ضَبِيْعَةُ بِنْتُ الْمِقْدَامِ» .

وَأَمَّا الْعِلَّةُ الثَّانِيَةُ الَّتِي فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ فَهِيَ الْاضْطِرَابُ ، الَّذِي يَظْهَرُ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ : أَنَّهُ وَرَدَ فِي رَوَايَةِ الْإِمَامِ أَبِي دَاوُدَ عَلِيٍّ : أَنَّهُ فَعَلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . وَوَرَدَ فِي رَوَايَةِ الْإِمَامِ ابْنِ السَّكَنِ عَلِيٍّ : أَنَّهُ قَوْلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ (٢) .

* * *

(١) يَصْمُدُ : أَي يَقْصِدُ ، وَالْمَعْنَى : لَا يَجْعَلُهُ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ . (انظر: «عون المعبود»

لأبي الطيب شمس الحق العظيم آبادي : ٢٥١/١ ، ٢٥٢) .

(٢) انظر: «نصب الراية لأحاديث الهداية»: لجمال الدين الزيلعي : (٢/٨٣ ، ٨٤) .



تعريف «الحديث المَعْل» وأقسامه والفرق بينه وبين «علم علل الحديث»

المطلب الأول: تعريف «الحديث المَعْل» لغةً واصطلاحاً:
أولاً في اللغة:

«المَعْل» اسمٌ مفعولٍ من: «أَعَلَ يُعَلُّ إِعْلَالاً»؛ أي: أنزل به عِلَّةً. و«العِلَّة» كما سَبَق في تعريفها أنها تُطَلَق على مَعَانٍ عديدةٍ، ومنها: «المَرَضُ».

وهذا النوع من الحديث يُسَمَّى بعضُ المحدثين: «مَعْلُولاً»، و«مَعْلَلًا»، و«مُعْتَلًا»، وثُمَّ خِلَافٌ بينهم وبين اللُّغَوِيِّين في تسميته بهذه الأسماء، وسيأتي تفصيلٌ عن ذلك.

ثانياً: في الاصطلاح:

عرَّفَ الحافظُ ابن الصَّلاح «الحديثَ المَعْل» بأنه: «الحديثُ الذي أُطْلِعَ فيه على عِلَّةٍ تَقْدَحُ في صِحَّتِهِ، مع أن ظاهره السَّلَامَةُ مِنْهَا»^(١) وعرَّفَه الحافظُ ابن حَجَرٍ العَسْقَلَانِيُّ (ت ٨٥٢هـ) بأنه^(٢): «خَبَرٌ ظَاهِرُهُ

(١) علوم الحديث: لابن الصلاح، ص: ٩٠.

(٢) انظر: «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي: (٥٠/٢).

السَّلَامَةُ ، أُطْلِعَ فِيهِ بَعْدَ التَّفْتِيْشِ عَلَى قَادِحٍ»^(١) .
وهذا الأخيرُ فهو تعريفُ جامعٌ للحديثِ المُعَلَّلِ .

شرحُ التعريفِ :

قوله: «الْخَبْرُ» جمعُه: «أَخْبَارٌ» ، وكما تقدَّم في تعريفه في مستهلِّ الكتاب: أَنَّ المَحْدَثِينَ اسْتَعْمَلُوهُ مُتْرَادِفًا لِلْحَدِيثِ .

وقوله: «ظَاهِرُهُ السَّلَامَةُ» ؛ يعني: أَنَّ الظَّاهِرَ مِنْ حَالِ الْحَدِيثِ سَدًّا وَمَتْنًا أَنَّهُ صَحِيْحٌ سَالِمٌ مِنَ الْعِلَلِ الْقَادِحَةِ .

وقوله: «أُطْلِعَ فِيهِ بَعْدَ التَّفْتِيْشِ» ؛ يعني: اكْتُشِفَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ عِلَّةٍ بَعْدَ تَتَبُّعِ طُرُقِهِ وَاِعْتِبَارِ أَسَانِيْدِهِ وَمَتُونِهِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ طُرُقِ الْكَشْفِ عَنِ الْعِلَلِ .

وقوله: «عَلَى قَادِحٍ» ، و«الْقَادِحُ» يعني: مَا يَعْيِبُ فِي الْحَدِيثِ ؛ لِأَنَّ «الْقَدْحَ» مَعْنَاهُ: الْعَيْبُ ؛ أَي: كُلِّ عَيْبٍ يُعَدُّ سَبَبًا مِنْ أَسْبَابِ الضَّعْفِ يَقْدَحُ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ .

الْخِلَافُ حَوْلَ تَسْمِيَةِ الْحَدِيثِ :

كَمَا سَبَقَ فِي التَّعْرِيفِ اللَّغَوِيِّ لِلْعِلَّةِ أَنَّهَا بِمَعْنَى: الْمَرَضِ ، وَالْمُصَابُ بِهِ يُوصَفُ بِهَذِهِ الْأَوْصَافِ: «عَلِيلٌ» ، وَ«مُعَلَّلٌ» ، وَ«مُعْتَلٌّ» ، وَ«مُعَلَّلٌ» ، وَ«مَعْلُولٌ» .

فَالْمَحْدَثُونَ يُسَمُّونَ كُلَّ مَا يَقْدَحُ فِي الْحَدِيثِ: «عِلَّةً» أَخْذًا مِنَ الْمَعْنَى اللَّغَوِيِّ ، وَيَقُولُونَ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ عِلَّةٌ: «مَعْلُولٌ» .

وَلَكِنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ بَعْضُ عُلَمَاءِ اللَّغَةِ ، وَقَالُوا: إِنَّ الصَّحِيْحَ فِي

(١) النَّكْتُ الْوَفِيَّةُ بِمَا فِي شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ: لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْقَعَايِ: (٢/٢٥٤) .

تسميته «معل» وليس معلولاً^(١). وتبعهم متأخروا أهل الحديث ، فقال الحافظ ابن الصلاح: «ويسميه أهل الحديث: المعلول؛ وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس: (العلة والمعلول) مردول عند أهل العربية واللغة»^(٢).

ثم سمّاه ابن الصلاح «معللاً» ، وقال في تعريفه: «فالحديث المعلل: هو الحديث الذي أُطْلِعَ فيه على عِلَّةٍ تَقْدَحُ في صِحَّتِهِ مع أن ظاهره السَّلَامَةُ منها»^(٣).

لكنّ تعقّب عليه الحافظ عبد الرحيم العراقيّ (ت ٨٠٦هـ) بقوله: «والأحسن أن يُقال فيه: (معل) بلام واحدة ، لا (معلل) . . . ؛ لأنّ أكثر عبارات أهل الحديث في الفعل أن يقولوا: أعلّه فلان بكذا ، وقياسه (معل) ؛ أي: أن فعله من الثلاثيّ المزيد»^(٤).

وأياً كان الأمر من حيث اللغة ، فإنّ بعض المحدثين درجوا على التعبير بـ«المعلول» أيضاً^(٥) ، ووقع استعماله بكثرة في كلام الأئمة مثل: البخاريّ في جامعه الصحيح ، والترمذيّ في جامعه ، والدارقطنيّ في عِلِّه ، وابن عديّ الجرجانيّ في كتابه «الكامل في ضعفاء الرجال» ، وغيرهم من الأئمة في غيرها من الكتب^(٦).

* وكذلك درج الحافظ ابن الصلاح والحافظ ابن حجرٍ ومن تبعهما

(١) القاموس المحيط: للفيروزآبادي ، ص: ١٠٣٥.

(٢) علوم الحديث: لابن الصلاح ، ص: ٨٩.

(٣) المصدر السابق ، ص: ٩٠.

(٤) التقييد والإيضاح لما أُطلق وأُغلق من كتاب ابن الصلاح: لعبد الرحيم العراقيّ:

(٥٠٥/١).

(٥) انظر: المرجع السابق: (٥٠٥/١).

(٦) انظر: المرجع السابق: (٥٠٥/١).

على التعبير بـ«المُعَلَّل» أيضاً^(١) ، إلا أن القياس في اللُّغَة أن يُقال: «المُعَلَّل»^(٢).

المطلب الثاني: أقسام الحديث المُعَلَّل:

ينقسم «الحديث المُعَلَّل» من حيث وقوع العِلَّة القادحة في الحديث إلى ثلاثة أقسام ، وهي: «المُعَلَّلُ سَدًّا» و«المُعَلَّلُ مَتْنًا» و«المُعَلَّلُ سَدًّا وَمَتْنًا» ، وهذا تعريفٌ كُلٌّ من هذه الأقسام مع الأمثلة:

● القسم الأوَّل: المُعَلَّلُ سَدًّا:

وهي أن تكون العِلَّةُ القادحةُ في السَّنَدِ بأن لا يُعْرَفَ الحديثُ إلا من رواية راوٍ واحدٍ ثِقَةٍ ، ثم ظهرت فيه بعد التفتيش عِلَّةٌ كالأضطراب ، أو الانقطاع الباطن ، أو وَقْفٍ في المرفوع ، أو إرسالٍ في الموصول... الخ.

مثالُه:

روى عبدُ المَلِكِ بنُ جُرَيْجٍ ، عن مُوسَى بنِ عُقْبَةَ ، عن سُهِيلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ ، عن أبيه ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ».

وفي الظاهرِ إسنادُ هذا الحديثِ صحيحٌ سالمٌ من القَدْحِ لثِقَةِ رُوَاتِهِ ، وظاهرِ اتِّصَالِهِ ، وبناءً على ذلك فقد حَكَمَ عددٌ من الأئمَّةِ الحُفَّاظِ على هذا الحديثِ بالصَّحَّةِ اغتراراً بظاهرِ السَّنَدِ ، فأخرجه الإمامُ التِّرْمِذِيُّ في

(١) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح ، ص: ٨٩ ، و«نزهة النظر» لابن حجر:

(٢) انظر: «معرفة مدار الإسناد» للحسني: (١/١٧٩ ، ١٨٢).

«جامعه»^(١) وقال: «حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وأخرجه الحاكمُ النَّيْسَابُورِيُّ في «المُسْتَدْرَكِ»^(٢) وَصَحَّحَهُ أَيْضاً.

ولكنَّ بعض الأئمَّة النَّقَّادِ كَشَفَوْا عن وجودِ عِلَّةٍ دَقِيقَةٍ تَقْدَحُ في سَنَدِ هذا الحديثِ ، وهي: أَنَّ هذا الحديثَ يرويه عن «سُهَيْلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ» اثنان:

أَوَّلُهُمَا: «مُوسَى بنُ عُقْبَةَ»: الذي روى عن سُهَيْلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ ، عن أبيه ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا...»؛ أي: رواه مُتَّصِلًا مرفوعاً من كلامِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَآخِرُهُمَا: «وَهَيْبُ بنُ خَالِدٍ»: الذي روى عن سُهَيْلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ ، عن عَوْنِ بنِ عبدِ الله؛ أي: رواه من كلامِ عَوْنٍ مَقْطُوعاً عليه.

فَرَجَّحَ الأئمَّةُ أمثالَ البُخَارِيِّ وأبي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ وأبي حَاتِمِ الرَّازِيِّ وأحمد بن حنبل ، روايةَ الثاني على روايةِ الأول؛ وذلك لأنَّ ابنَ جُرَيْجٍ وإنَّ كان ثِقَّةً إلاَّ أَنَّهُ لا تُعْرَفُ له روايةٌ بهذا الإسنادِ إلاَّ لهذا الحديثِ ، وقد وَقَعَ وَهَمٌ لسُهَيْلٍ في روايةِ الحديثِ فرواه عن مُوسَى بنِ عُقْبَةَ على هذا الوَهْمِ ، وعنه نقلَ ابنُ جُرَيْجٍ.

وأما الرَّاوِي الآخِرُ «مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلٍ»؛ فهو أَضْبَطُ لحديثِ سُهَيْلٍ ، وأَعْرَفُ به ، فرواه عن سُهَيْلٍ على وَجْهِهِ ، ونَقَلَ ذلك عنه وَهَيْبُ بنُ خَالِدٍ^(٣).

فهذه عِلَّةٌ تَقْدَحُ في سَنَدِ الحديثِ دُونَ مَتْنِهِ.

(١) في أبواب: الدعوات ، باب: ما يقول إذا قام من مجلسه ، برقم: (٣٤٢٩).

(٢) المستدرک علی الصحیحین: للحاکم أبي عبد الله النيسابوري: (٧٩٣/٢) ، برقم: (٢٠١٢).

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم ، ص: ١١٣ ، ١١٤.

● القسم الثاني: المُعَلُّ مَتْنًا:

مثاله:

ما رواه عبدُ الله بن لهيعة عن كتابِ مُوسَى بن عُقْبَةَ إليه بإسناده ، عن زيد بن ثابتٍ رضي الله عنه : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ فِي الْمَسْجِدِ» .

فقد تَصَحَّفَ هذا الحديثُ على ابنِ لهيعة ، وإنما هو بالراء «اخْتَجَرَ»^(١) ، لا بالميم «اخْتَجَمَ» كما رواه ، يعني أنه كان في الأصل : «اخْتَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُجَيْرَةً بِخَصْفَةٍ ، أو حَصِيرٍ...»^(٢) ، فَصَحَّفَهُ ابنُ لَهَيْعَةَ لِكَوْنِهِ أَخَذَهُ مِنْ كِتَابٍ بغيرِ سَمَاعٍ .

فهذه عِلَّةٌ تَقْدَحُ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ .

● القسم الثالث: المُعَلُّ سَنَدًا وَمَتْنًا:

مثاله:

قال الإمامُ ابنُ أبي حاتمِ الرَّازي : «سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ بَقِيَّةُ بنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ يُونُسَ بنِ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قال : قال النبي ﷺ : «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا؛ فَقَدْ أَدْرَكَ» .

قال أبو حاتمٍ : «هذا خطأ في المَتْنِ والإِسْنَادِ ، إِنَّمَا هُوَ : الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةٍ؛ فَقَدْ أَدْرَكَهَا» .

(١) أي: جعل المكان حُجْرَةً .

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ، كتاب: الأدب ، باب: صلاة الليل ، برقم: (٦١١٣) .

وأما قوله: «مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ» فليس هذا في الحديث ، فوهمَ في كليهما»^(١).

ومِمَّا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا قَالَهُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِي: أَنَّ الْحَدِيثَ مَزُورٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أوردَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢).

المطلب الثالث: الفَرْقُ بَيْنَ «عِلْمِ عِلَلِ الْحَدِيثِ» وَ«الْحَدِيثِ الْمُعَلِّ»:

ثُمَّ فَرَّقُ بَيْنَ «عِلْمِ عِلَلِ الْحَدِيثِ» وَبَيْنَ «الْحَدِيثِ الْمُعَلِّ» ، يَجِبُ عَلَى الطَّالِبِ مَعْرِفَتَهُ ، وَهُوَ: أَنَّ «عِلْمَ عِلَلِ الْحَدِيثِ» عِلْمٌ كُلِّيٌّ مِنْ عُلُومِ الْحَدِيثِ ، يَبْحَثُ عَنِ الْأَسْبَابِ الْخَفِيَّةِ الْغَامِضَةِ مِنْ جِهَةِ قَدْحِهَا فِي الْحَدِيثِ ، كَوَصْلِ مَنْقَطِ ، وَرَفْعِ مَوْقُوفٍ ، وَإِدْخَالِ حَدِيثٍ فِي حَدِيثٍ ، أَوْ إِزَاقِ سَنَدٍ بِمَثْنٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ^(٣).

بَيْنَمَا «الْحَدِيثُ الْمُعَلِّ» فَزُدَّ جُزْئِيٌّ مِنْ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ ، ك: «الشَّاذِّ» ، وَ«الْمُضْطَّرِبِ» وَغَيْرِهِمَا.

فَيَدْخُلُ فِي «عِلْمِ عِلَلِ الْحَدِيثِ» كُلُّ مَا يُفِيدُ مَعْرِفَةَ أَسْبَابِ قَبُولِ الْحَدِيثِ وَرَدِّهِ ، وَقَوَاعِدَ ذَلِكَ وَضَوَابِطَهُ ، وَبِهَذَا الْعِلْمِ يَكْتَشِفُ النَّاقدُ عِلَّةَ «الْحَدِيثِ الْمُعَلِّ»^(٤).

(١) علل الحديث: لابن أبي حاتم الرازي: (١/١٧٢).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ، كتاب: المواقيت ، باب: من أدرك ركعة من الفجر ، برقم: (٥٨٠) ، ومسلم في كتاب: المساجد ، باب: من أدرك ركعة من الصلاة ، برقم: (٦٠٧).

(٣) أصول الحديث: للدكتور عجاج الخطيب ، ص: ٢٩١.

(٤) انظر: «معرفة مدار الإسناد» للحسني: (١/٢٠٥ ، ٢٠٦).



وخلاصة القول: إِنَّ النَّسْبَةَ بَيْنَ «عِلْمِ عِلَلِ الْحَدِيثِ» وَبَيْنَ «الْحَدِيثِ الْمُعَلَّ» هِيَ الْعُمُومُ وَالْخُصُوصُ الْمُطْلَقُ^(١) ، فَإِنَّ كُلَّ «حَدِيثٍ مُعَلَّ» يَدْخُلُ فِي «عِلْمِ الْعِلَلِ» دُونَ الْعَكْسِ.

* * *

(١) يعني: أن يَصْدُقَ أَحَدُهُمَا عَلَى كُلِّ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ الْآخَرُ دُونَ الْعَكْسِ ، مَثَلًا: «الْإِنْسَانُ» وَ«الْمُسْلِمُ» ، بَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مُطْلَقٌ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ أَعَمُّ مِنَ الْمُسْلِمِ ، وَالْمُسْلِمَ أَخْصَرُ مِنَ الْإِنْسَانِ ، فَكُلُّ مُسْلِمٍ إِنْسَانٌ ، وَلَيْسَ كُلُّ إِنْسَانٍ مُسْلِمًا لَجَوَازِ أَنْ يَكُونَ غَيْرَهُ كَنَصْرَانِيٍّ ، وَيُسَمَّى الْإِنْسَانُ أَعَمًّا مُطْلَقًا ، وَالْمُسْلِمُ أَخْصَرًا مُطْلَقًا.

القِسْمُ الثَّانِي

أسبابُ وُقوعِ «العِلَّة» في الحديث

وقواعدُ اكتشافِها فيه وقرائنُ إعلاله

المبحث الأول: أسبابُ وقوعِ «العِلَّة» في الحديث.

المبحث الثاني: أجناسُ العِلَلِ في الحديث.

المبحث الثالث: قواعدُ اكتشافِ العِلَّةِ في الحديث.

المبحث الرابع: قرائنُ إعلالِ الحديث.

* * *



أسباب وقوع «العلة» في الحديث

كما سبق في تعريف «الأسباب» أنها جمع «سبب» ، وهو ما يتوصل به إلى الاستعلاء. ثم استُعيرَ هذا اللفظ لكل شيء يتوصل به إلى أمرٍ من الأمور ، فقيلَ : «هذا سببُ هذا» ، و«هذا مُسَبَّبٌ عن هذا» (١).

أمَّا الأسبابُ التي تقع العلةُ لأجلها في أحاديث الثقاتِ فهي كثيرةٌ ، لذا اقتصر هنا على ذكر بعض الأهمِّ منها ، وهي : «الوهم» ، و«خفة الضبط» ، و«سُلوكُ الجادة» ، و«الاختلاط» ، و«التدليس» ، و«التصحيُّف» ، و«رواية الحديث بالمعنى» ، و«اختصارُ الحديث» ، و«قلةُ الصحبة للشيخ والممارسة لحديثه» ، و«تشابُه الرواة في الأسماء والكنى والألقاب والنسب» .

وهذا تعريفٌ موجزٌ لجميع هذه الأسباب مع الأمثلة :

● السَّبَبُ الْإَوَّلُ: الْوَهْمُ:

(أ) تعريفُ «الوهم» لغةً واصطلاحاً :

أولاً: في اللغة :

يُضَبِّطُ فِعْلٌ «وهم» في اللغة على وجهين كالآتي :

الإوَّلُ: «الوهم» بسكون الهاء بمعنى : ما سبق إليه الذهنُ مع إرادة غيره .

(١) انظر: «المصباح المنير» للفيومي ، ص: ١٠٠ .

الثاني: «الوهم» بفتح الهاء بمعنى: ما أخطأ فيه المرء وجه الصواب ، مع إرادته ذلك الخطأ؛ لأنه الصواب في ظنه .

والمعنى الثاني للوهم (يعني: ما أخطأ فيه المرء وجه الصواب) هو مقصود المحدثين في عباراتهم النقدية في كتب الرجال والعلل عند ذكرهم خطأ الراوي ، فيقولون: «في حديثه وهم» ؛ أي: غلط ، و«في أحاديثه أوهام» ؛ أي: أغلاط^(١) .

ويختلف وزن الفعل لأحد المعنيين عن الآخر ، فالذي يُقال فيه: «وهم» بالسكون ، الفعل منه: «وهم بهم وهماً» ، بوزن: وَعَدَ يَعِدُ وَعَدَاً . أمّا الذي يُقال فيه: «وهم» بالفتح ؛ فالفعل منه: «وهم يؤهم وهماً» ، بوزن: وَجَلَ يُوْجَلُ وَجَلًا .

ثانياً: في الاصطلاح:

هو «خللٌ في ضبط الراوي للأحاديث والأخبار سواء أكان وقوعه منه (أي: من الراوي) في أسانيدها ، أو في متونها ، أو في كليهما»^(٢) .

و«الخلل» يشمل كل خطأ في الإسناد أو المتن أو فيهما معاً ، أو زيادة ، أو نقصان ، أو تحريف ، كوصل المرسل ، ورفع الموقوف ، وإبدال إسنادٍ بآخر ، وتغيير في ألفاظ الحديث ، إلى غير ذلك من أنواع الأوهام .

والمقصود بالقول: «ضبط الراوي» يشمل كل اختلال في الرواية من جهة ضبط الراوي لا من جهة عدالته ، إذ إن الطعن في الراوي من جهة

(١) انظر: تعليق الشيخ عبد الفتاح أبي غدة على «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل» للشيخ عبد الحي اللكنوي: ص: ٥٥٠ ، ٥٥١ .

(٢) انظر: «الوهم في روايات مختلفي الأمصار» للوريكات ، ص: ٢٩ .

عدالته كالكَذِبِ وَالْفِسْقِ وَبِاقِي فُرُوعِ اخْتِلَالِ الْعَدَالَةِ لَا تَدْخُلُ فِي هَذَا التَّعْرِيفِ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ قَبِيلِ الْخَطَأِ أَوْ السَّهْوِ النَّاتِجِ عَنْ سُوءِ الْحِفْظِ أَوْ غَيْرِهِ .

وَيَتَعَلَّقُ الْوَهْمُ بِالْخَلَلِ فِي ضَبْطِ الرَّاويِ بِنَوْعِيهِ: «ضَبْطُ الصَّدْرِ» (أَي: الْحِفْظِ) ، وَ«ضَبْطُ الْكِتَابِ»؛ لِأَنَّ الْوَهْمَ كَمَا يَكُونُ فِي الْحِفْظِ وَالْقَوْلِ يَكُونُ أَيْضاً فِي الْكِتَابَةِ^(١) .

(ب) سببُ اعتبارِ «الْوَهْمِ» عِلَّةً فِي الْحَدِيثِ:

«الْوَهْمُ» أَهْمٌ سَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ وُقُوعِ «الْعِلَّةِ» فِي الْحَدِيثِ ، فَهُوَ مِنْ جِبِلَّةِ الْإِنْسَانِ ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْهُ أَيُّ بَشَرٍ مَعَ كَوْنِهِ مَوْصُوفاً بِالضَّبْطِ التَّامِّ .
وَقَدْ وَهَمَّتْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي رَوَايَاتِهِمْ^(٢) .

كَذَلِكَ فَقَدْ وَقَعَ فِي الْوَهْمِ الْكَثِيرُ مِنَ الرُّوَاةِ الثَّقَاتِ وَالْحَفَازِ وَالْمُحَدِّثِينَ ، وَإِلَيْكَ مَا وَرَدَتْ فِي ذَلِكَ مِنَ الْأَقْوَالِ:

قَالَ الْإِمَامُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ (ت ٢٣٣هـ): «مَنْ لَا يُخْطِئُ فِي الْحَدِيثِ؛ فَهُوَ كَذَّابٌ»^(٣) .

وَقَالَ الْإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (ت ١٧٩هـ): «وَمَنْ ذَا الَّذِي لَا يُخْطِئُ؟!»^(٤) .

(١) انظر: «الوهم في روايات مختلفي الأمصار» للوريكات ، ص: ٢٩ ، ٣١ .

(٢) وقد جمعها الإمام بَدْرُ الدِّينِ الزُّرْكَشِيُّ (ت ٧٩٤هـ) بِاسْمِ: «الْإِجَابَةُ لِإِيرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ» ، وَهُوَ مَطْبُوعٌ .

(٣) تاريخ يحيى بن معين: برواية عباس الدوري: (١٤١/٢) .

(٤) الآداب الشرعية والمنح المرعية: لابن مفلح المقدسي: (١٤٢/٢) .

وقال الإمام عبد الله بن المبارك (ت ١٨١هـ): «مَنْ ذَا يَسْلَمُ مِنَ الْوَهْمِ؟!» (١).

وقال الإمام الترمذي (ت ٢٧٩هـ): «لَمْ يَسْلَمْ مِنَ الْخَطَا وَالْغَلَطِ كَبِيرٌ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَّةِ مَعَ حِفْظِهِمْ لَهُ» (٢).

وقال الإمام ابن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ): «الثِّقَةُ وَإِنْ كَانَ ثِقَةً فَلَا بُدَّ فَإِنَّهُ يَهْمُ فِي الشَّيْءِ بَعْدَ الشَّيْءِ» (٣).

ويستخلص من هذه الأقوال: أنه قلما سَلِمَ من الوَهْمِ والخطأ أحدٌ من رُوَاةِ الحديثِ الثَّقَاتِ ، فطبائعهم البشريَّةُ مُعَرَّضَةٌ لهما ؛ لذلك لم يترك الأئمةُ الثَّقَادُ أحداً من الثَّقَاتِ لمجرّد ما وَقَعَ لهم من الوَهْمِ والخطأ في أحاديث إن صَحَّتْ عدالتهم .

لكنهم احتاطوا غاية الاحتياط في الرواية عمّن وقعوا في الوَهْمِ ، وتحرّروا في ذلك أشدَّ التحرّي ، ووضعوا لذلك شرطين في غاية الأهمية في قبول «الصحيح» و«الحسن» ، وهما: «عَدَمُ الشُّذُوبِ» ، و«عَدَمُ الْعِلَّةِ الْخَفِيَّةِ» .

وهذان الشرطان حارسان أمينان يكشفان أيَّ وَهْمٍ يقع من الرّاوي الثِّقَّةِ الحافظ (٤).

(ج) أمثلة الأوهام الواقعة في الإسناد والمثمن:

يجد المتتبّع لكتب العِللِ والرّواية ، الكثير من الأوهام التي وقعت من الرّوَاةِ الثَّقَاتِ وغيرهم ، وهذه بعضُ النّمَاذِجِ من أوهامهم الواقعة في أسانيد الحديث ومتونه:

(١) شرح علل الترمذي: لابن رجب الحنبلي: (٤٣٦/١).

(٢) المرجع السابق: (١٥٣/١).

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال: لابن عدي: (٣٨٥/٥).

(٤) انظر: «لمحات موجزة في أصول علل الحديث» للدكتور عتر ، ص: ٥٣ .



أولاً: مثال «الوهم» الواقع في الإسناد:

كثيراً ما يُعلُّ الأئمةُ الثَّقَادُ الرِّوَايَاتِ بَأَنَّ رَاوِيَهَا الثَّقَّةَ رَفَعَ الموقوفَ على الصَّحَابَةِ ، والمقطوعَ على التابعين وغيرهم ، فصيرَه مرفوعاً إلى النبيِّ

ﷺ .

ومن الأمثلة على ذلك ما رواه قُتَيْبَةُ بن سعيد البَغْلَانِيَّ ، عن أبي عَوَانَ الوَضَّاحِ بن عبد الله الواسِطِيَّ ، عن أبي يَعْفُورِ الكُوفِيَّ قال: «سألتُ أنسَ بن مالكٍ عن المَسْحِ على الخُفَّيْنِ ، فقال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يَمَسِّحُ عليهما». أخرج حديثه هذا مرفوعاً الإمامُ التُّرْمِذِيُّ في كتابه «العِلَلُ الكبير» (١) ، والإمامُ ابن حِبَّانٍ في صحيحه (٢).

وقال التُّرْمِذِيُّ في إثره: «سألتُ مُحَمَّدًا - يعني البُخَارِيَّ - عن هذا الحديث ، فقال: أخطأ فيه قُتَيْبَةُ بن سعيد ، والصحيحُ عن أنسٍ موقوفٌ». وأخرجه موقوفاً عن أنس بن مالكٍ الإمامُ البَيْهَقِيُّ في «السُّنَنِ الكَبْرَى» (٣) من طريق سَعْدَانَ بن نَصْرٍ قال: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ ، عن أبي يَعْفُورِ العَبْدِيِّ: أنه رأى أنسَ بن مالكٍ في دارِ عَمْرُو بن حُرَيْثٍ دَعَا بماءٍ فَتَوَضَّأَ ، وَمَسَّحَ على خُفَّيْهِ .

كذلك يقع «الوهم» في الإسناد بأسبابٍ أخرى مثل:

(١) التَّشَابُهُ في أسماءِ الرِّوَاةِ وكنَاهِمُ وألقابهم وأنسابهم .

(١) العِلَلُ الكبير: للترمذي: (١٦٩/١).

(٢) صحيح ابن حبان: كتاب: الطهارة ، باب: المسح على الخفين وغيرهما ، (١٦٤/٤) ، رقم الحديث: (١٣٣٥).

(٣) في كتاب: الطهارة ، باب: مسح النبي ﷺ على الخفين في السفر والحضر معاً ، (٤١٣/١) ، رقم الحديث: (١٣٠٢).

- (٢) وإبدالِ راوٍ براوٍ آخر في الإسناد.
- (٣) وقلبِ الإسنادِ على إسناد مشهور (الذي يُسمَّى: «سُلُوكُ الْجَادَّةِ»).
- (٤) والتفرُّد غير محتملٍ من حديث الثَّقَاتِ.
- (٥) وزيادةِ الرَّاوي في الإسناد.
- (٦) وتقصيرِ بعضِ الرُّوَاةِ في الإسناد.
- (٧) واختلاطِ الرَّاوي.

ثانياً: مثال «الوَهْم» الواقع في المَثْن:

ما رواه الإمامان البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ في صَحِيحَيْهِمَا^(١) من طريق الأَعْمَشِ ، عن شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ النَّارَ» ، وقلتُ أنا: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

وَوَهْمَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِيُّ (ت ٢٧٢هـ) ، فَجَعَلَ الْكُلَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِنَّمَا الْمَرْفُوعُ مِنْهُ الْجُمْلَةُ الْأُولَى فَقَطْ ، وَالثَّانِيَةُ مَوْقُوفَةٌ كَمَا مَيَّزَهُ الْأَعْمَشُ فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ السَّابِقَةِ^(٢).

كذلك يقع «الوَهْم» في المَثْنِ بِأَسْبَابٍ أُخْرَى مِثْلَ:

- (١) إفساد الرَّاوي لمعنى الحديث باختصاره له أو تحريفه لبعض عباراته.
- (٢) والتصحيحِ في لَفْظٍ مِنْ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ.

(١) البخاري ، في كتاب: الجنائز ، باب: في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله ، برقم: (١٢٣٨) ، ومسلم في كتاب: الإيمان ، باب: من مات لا يشرك بالله شيئاً ، برقم: (١٥٠).

(٢) الوهم في روايات مختلفي الأمصار: للوريكات ، ص: ٥١٧.

(٣) وزيادة الراوي في متن الحديث .

(٤) ورفع الراوي إلى النبي ﷺ من أقوال بعض القصاص أو الحكماء أو الأطباء أو علماء السلف وغيرهم ، إما خطأ أو عمداً .

هذه بعض التماذج من الأوهام الواقعة في سند الحديث ومثله ، ولوقوع «العلة» ثمة أسباب أخرى غير «الوهم» ، والتي تدرج تحته وتتبع له ، وهي كالاتي :

● السبب الثاني: خفة الضبط:

(أ) تعريف «الضبط» لغة واصطلاحاً:

أولاً: في اللغة:

«الضبط» مصدرٌ «ضَبَطَ يَضْبُطُ» ، ومعناه: الحفظ بالحزم ، يُقال: «ضَبَطَ فلانُ الأمرَ ضبطاً ، وضباطةً» ؛ أي: حَفِظَهُ بالحزم^(١) .

ثانياً: في الاصطلاح:

هو أن يكون الراوي موصوفاً باليقظة ، وعدم الغفلة ، وبالحفظ إن حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ ، والإتقان إن حَدَّثَ مِنْ كِتَابِهِ ، مَعَ الدَّرَايَةِ التَّامَّةِ بِمَعْنَى الحديثِ إن رَوَاهُ بِغَيْرِ لَفْظِهِ^(٢) .

وللضبط نوعان ، هما: «ضبط الصدر» ، و«ضبط الكتاب» . أمّا «ضبط الصدر» فهو الحفظ ، بحيث يُثَبِتُ الرَّاوي مَا سَمِعَهُ مِنَ الْحَدِيثِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْاسْتِحْضَارِ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ^(٣) .

(١) انظر: «لسان العرب» لابن منظور: (١٣/٩) .

(٢) انظر: «التبصرة والتذكرة» لعبد الرحيم العراقي ، (٢٩٣/١) ، و«تدريب الراوي» ، للسيوطي: (٥٠٧/١) .

(٣) انظر: «فتح المغيث» للسخاوي: (١٥٧/٣) .

وأما «ضبط الكتاب» فهو أن يحفظ الراوي كتابه الذي كتب فيه مروياته من التغيير والتبديل ، ويصونه لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه للآخرين^(١).

(ب) سبب اعتبار «خفة ضبط الراوي» علة في الحديث:

تعتبر «خفة ضبط الراوي» من أهم أسباب وقوع العلل في الحديث ، ويُعبر المحذون عن صاحبها بالألفاظ مثل: «الصدوق» ، أو «لا بأس به» ، أو «ليس به بأس» ، أو نحوها من الألفاظ التي يُقال فيمن أتصف بها إنهم «أهل صدق وحفظ» ، ولكن يقع الوهم في حديثهم كثيراً ، لكن ليس هو الغالب عليهم^(٢).

والراوي المتصف بالألفاظ المذكورة قد جعل الأئمة حديثه حسناً لذاته ، وهو الذي قال في حديثه الحافظ ابن حجر: «فإن خف الضبط - أي: قل - فهو الحسن لذاته»^(٣).

(ج) مثال على خفة ضبط الراوي:

روى الإمام أبو داود في سننه^(٤) والإمام الترمذي في جامعه^(٥) من حديث شريك بن عبد الله ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن وائل بن حُجر قال: «رأيت النبي ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه ، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه».

(١) انظر: «الكفاية في علم الرواية» للخطيب البغدادي ، ص: ٢٢٠.

(٢) شرح علل الترمذي: لابن رجب: (١/١٠٥).

(٣) نزهة النظر: لابن حجر ، ص: ٦٥ ، ٦٦.

(٤) في كتاب: الصلاة ، باب: كيف يضع ركبتيه قبل يديه؟ ، برقم: (٨٣٤).

(٥) في أبواب: الصلاة ، باب: ما جاء في وضع الركبتين قبل اليدين في السجود ،

برقم: (٢٦٨).

قال الترمذي إثر إخراجِه هذا الحديث: «وروي همام بن يحيى ، عن شقيق ، عن عاصم بن كليب شيئاً من هذا مُرسلاً ، لم يذكر فيه: (عن وائل ابن حُجرٍ) ، وشريك بن عبد الله كثيرُ الغلطِ والوهم»^(١).

وبما أن «شريكاً» قد تكلم فيه الترمذي من جهة كثرة الغلط والوهم ؛ فدل ذلك على خفة ضبطه للحديث ، وأصبح عداؤه في حكم «الحسن».

● السبب الثالث: سلوك الجادة:

(أ) تعريف «سلوك الجادة» لغةً واصطلاحاً:

أولاً: في اللغة:

«السلوك» مصدرٌ «سلك يسلك» ، ومعناه: دخول شيء في شيء ، يُقال: «فلان سلك الطريق يسلكه» ؛ أي: دخله. و«فلان سلك الشيء في الشيء» ؛ أي: أدخله. و«فلان سلك الطريق» ؛ أي: سار فيه^(٢).

و«الجادة» جمعها: «جادات» ، ومعناها: الطريقة الواضحة. يُقال: «فلان خرج عن الجادة» ؛ أي: أخطأ وانحرف عن الحق والصواب^(٣).

ثانياً: في الاصطلاح:

هي رواية الراوي لحديث بسند مشهور سهل ، مخالفاً فيه من هو مثله ، أو أقوى منه صفةً أو عدداً^(٤).

ولفظه «الراوي» الواردة في التعريف ، تشمل الراوي الثقة والصدوق

(١) العلل الكبير: للترمذي ، ص: ٦٩.

(٢) انظر: «لسان العرب» لابن منظور: (٢٣٨/٧) ، و«المعجم الوسيط» ، ص: ٤٧٠.

(٣) انظر: «تاج العروس» للزبيدي: (٤٨٣/٧).

(٤) إعلال الحديث بسلوك الجادة: للدكتور خالد الدريس ، ص: ٨٩٥ ، ٩٤٤.

والضعيف ، ولا يَخْصَّ «سَلُوكُ الْجَادَّةِ» براوِ سَيِّءِ الْحِفْظِ ، أو بِمَنْ كَانَ قَلِيلَ الضَّبْطِ .

ولفظة «مشهور» المراد بها: أَنَّ السَّنَدَ الَّذِي يُطْلَقُ الْأَثْمَةُ التَّقَادُّ عَلَى رَاوِيهِ عِبَارَةً «سَلَكَ فِيهِ الْجَادَّةَ» وما في معناها ، يكون سَنَدًا مشهوراً معروفاً يَتَدَاوَلُهُ رُؤَاةُ الْحَدِيثِ بِكَثْرَةٍ ، وذلك مثل: «مالك بن أنسٍ ، عن نافعٍ ، عن عبد الله بن عُمَرَ رضي الله عنهما» ، و«عَمْرُو بن شُعَيْبٍ ، عن أبيه ، عن جَدِّه رضي الله عنه» ، و«سُهَيْلُ بن أَبِي صَالِحٍ ، عن أبيه ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه» ، وغيرها من الطُّرُقِ التي جميعها تُعَدُّ من الطُّرُقِ المشهورة المعروفة المتداولة بكثرة على ألسنة المحدثين .

ولفظة «سهل» المراد بها: أَنَّ ذَلِكَ السَّنَدَ المشهور يكون سَهْلَ الْحِفْظِ ؛ وَوَجْهُ ذَلِكَ أَنَّ تِلْكَ الطُّرُقَ المشهورة اعتادَ عَلَيْهَا رُؤَاةُ الْحَدِيثِ ؛ لكَثْرَةِ دَوْرَانِهَا فِي كُتُبِهِمْ وَمَجَالِسِهِمْ مِمَّا يَجْعَلُهَا سَهْلَةً الْحِفْظِ عَلَى عُمُومِ الرُّؤَاةِ حَتَّى لَدَى الرَّاويِ غَيْرِ الْمُتَقِنِ .

وعبارة «مُخَالَفًا فِيهِ . . .» المقصود منها: أَنَّ اسْتِعْمَالَ مُصْطَلَحِ «سَلَكِ الْجَادَّةِ» إِنَّمَا يُؤْتَى بِهِ فِي حَالِ وَجُودِ الْمُخَالَفَةِ الَّذِي يَتَحَقَّقُ مِمَّنْ هُوَ مِثْلُ رَاوِيِ الْجَادَّةِ مِنْ حَيْثُ الْقُوَّةِ ، أَوْ مِمَّنْ هُوَ أَقْوَى مِنْهُ سِوَاءِ أَكَانَ أَقْوَى مِنْ حَيْثُ الضَّبْطِ ، أَمْ مِنْ حَيْثُ كَثْرَةِ عِدَدِ الْمُخَالَفِينَ ، فَإِذَا وَجِدَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يُعَدُّ دَلِيلًا عَلَى خَطَأِ مَنْ «سَلَكَ الْجَادَّةَ» . وَالَّذِي عَلَيْهِ عَمَلُ أَثْمَةِ الْعِلَلِ أَنَّ مَنْ عَدَلَ مِنَ الرُّؤَاةِ عَنِ السَّنَدِ المشهور السَّهْلِ إِلَى سَنَدٍ آخَرَ قَلِيلِ الْوُرُودِ فَإِنَّ ذَلِكَ يَدُلُّ عِنْدَهُمْ عَلَى حِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ ، وَيَحْكُمُونَ بِرَوَايَتِهِ الْمُخَالَفَةَ لِلْجَادَّةِ ، وَيَرَجِّحُونَهَا عَلَى الْمَوْافِقِ لِلْجَادَّةِ^(١) .

(١) إعلال الحديث بسلوك الجادة: للدريس ، ص: ٨٩٧ ، ٨٩٩ .



(ب) سبب اعتبار «سُلُوكِ الْجَادَّةِ» عِلَّةً في الحديث:

كما قلتُ آنفاً إنّ كثيراً من الأحاديث تُروى من طُرُقٍ مشهورةٍ ك: «مالك بن أنسٍ ، عن نافع ، عن عبد الله بن عُمَر رضي الله عنهما» ، ومالكٌ يروي أحاديثَ لابن عُمَر - رضي الله عنهما - من غير هذا الطريق ، فقد يروي أحدَ الرُّوَاةِ حديثاً لابن عُمَر من طريق مالكٍ فيكون الطريقُ عن نافعٍ أسرعَ إلى ذهنِ الرَّاوي ، وأسبَقَ على لسانه لكثرة الأحاديث الواردة عن مالكٍ بتلك الطريق ، فإذا سارَ الرَّاوي على هذه الطريقة فيكون قد خَرَجَ عن الجَادَّةِ ، فبذلك تقع العِلَّةُ في الحديث .

(ج) مثالٌ وُقُوعِ «العِلَّةِ» في الحديث بسبب سُلُوكِ الرُّوَاةِ الجَادَّةِ:

(١) حديثُ أبي الأَخوَص ، عن عبد الله بن مسعودٍ رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه كان يَخُطُبُ يومَ الخُميس قائماً يقول: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّمَا هُمَا اثْنَتَانِ: الْهَدْيُ وَالْكَلامُ ، وَأَصْدَقُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ...» الحديث بطوله .

قال الإمام الدَّارَقُطَنِيّ (ت ٣٨٥هـ) في إعلال هذا الحديث: «يرويه أبو إسحاق واختلف عنه. فرواه إدريس الأودِيّ ومُوسَى بن عُقْبَةَ ، وَرَفَعَا الخُطْبَةَ كُلَّهَا إلى النبي ﷺ ، ورواه شُعْبَةُ وإسْرَائِيلُ وشَرِيكٌ من كلام عبد الله إلّا قوله: «أَلَا أُبَيِّنُكُمْ مَا الْعِضَةُ؟ هي النَّمِيمَةُ» ، فَإِنَّهُمْ رَفَعُوهُ إلى النبي ﷺ . وكذلك قوله: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقاً» ، وَقَوْلُ شُعْبَةَ وَمَنْ تَابِعَهُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ» (١) .

وهذا مثالٌ ما وَقَعَ فيه «سُلُوكِ الْجَادَّةِ» مِنَ الرُّوَاةِ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ .

(١) علل الحديث: لابن أبي حاتم الرازي: (٣٢٣/٥) .

(٢) حديثٌ رواه حَمَّادُ بن سَلَمَةَ ، عن ثابتِ البُنَانِيِّ ، عن حبيبِ بن أبي سُبَيْعَةَ الصُّبَيْعِيِّ ، عن الحارثِ: أَنَّ رجلاً قالَ: «يا رسولَ الله! إني أُحِبُّ فلاناً. قالَ ﷺ: «أَعَلِمْتَهُ؟» ، قالَ: لا...» (١).

هكذا رواه حَمَّادُ بن سَلَمَةَ ، وهو أَحْفَظُ أصحابِ ثابتِ البُنَانِيِّ ، وأُثْبِتُهُم في حديثه .

وخالفه مَنْ لم يكن في حِفْظِه بذاك من الشُّيوخِ الرُّوَاةِ عن ثابتِ البُنَانِيِّ ، كَمُبَارَكِ بن فَضَالَةَ ، وَحُسَيْنِ بن وَاقِدِ ، ونحوهما ، فرواه عن ثابتٍ عن أنسِ بن مالكٍ رضي اللهُ عنه عن النبي ﷺ .

وَحَكَمَ الحُفَّاظُ هنا بِصِحَّةِ قولِ حَمَّادِ بن سَلَمَةَ ، وخطأ مَنْ خالفه ، وقال الإمامُ أبو حاتمِ الرَّازِي: «مُبَارَكٌ لَزِمَ الطَّرِيقَ ، يعني: أَنَّ روايةَ (ثابتِ البُنَانِيِّ عن أنسِ بن مالكٍ رضي اللهُ عنه) سِلْسِلَةٌ معروفةٌ مشهورةٌ تسبقُ إليها الألسنةُ والأوهامُ ، فيسلكها مَنْ قَلَّ حِفْظُهُ ، بخلافِ ما قاله حَمَّادُ ابن سَلَمَةَ ، فإنَّ في إسناده ما يُستغربُ ، فلا يحفظه إلاَّ حافظٌ» (٢).

هذا مثالٌ ما وقع فيه «سُلُوكُ الجَادَةِ» من الرُّوَاةِ في سَنَدِ الحديثِ ، ووُقُوعه فيه هو الأَعْلَبُ .

● السَّبَبُ الرَّابِعُ: الاختِلاطُ:

(أ) تعريفُ «الاختِلاطِ» لُغَةً واصطلاحاً:

أولاً: في اللُّغَةِ:

«الاختِلاطُ» مصدرٌ «اِخْتَلَطَ يَخْتَلِطُ» ، وهو بمعنى: الامتزاجِ والتغيُّرِ ،

(١) أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» ، كما في «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف» للمزي: (٣/٩٠٨).

(٢) انظر: «شرح علل الترمذي» لابن رجب الحنبلي: (١/٧٢٥ ، ٧٢٦).

يُقَالُ: «اِخْتَلَطَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ»؛ أَي: اِمْتَزَجَ. وَيُقَالُ: «فُلَانٌ اِخْتَلَطَ عَقْلُهُ»؛ أَي: تَغَيَّرَ مِنَ الأَحْسَنِ إِلَى الأَزْدَادِ^(١).

ثانياً: في الاصطلاح:

هو اختلاط يطرأ على الراوي الضابط، ويُفسد عقله بسببه؛ وذلك لأسبابٍ مثل: كِبَرُهُ فِي السَّنِّ، أو لذهابِ بصره، أو لضَيَاعِ كُتُبِهِ أو لاحتراقها، أو سرقة ماله، ونحو ذلك من الأسباب^(٢).

(ب) سببُ اعتبارِ «الاختلاط» عِلَّةً فِي الحديث:

لأنه يختلط على الراوي أحاديثُ رواها عن شيخه مع أحاديث رواها عن شيخٍ آخَرَ، أو تَخْتَلِطُ عَلَيْهِ أَحَادِيثُ سَمِعَهَا مِنْ شَيْخٍ وَاحِدٍ فَلَا يَهْتَدِي لِلتَّمْيِيزِ بَيْنَهَا، فيرويها على التَّوَهُّمِ^(٣)، وهكذا تَدْخُلُ «العِلَّة» فِي الحديث من هذا الطريق.

(ج) مثالٌ لوقوعِ «العِلَّة» فِي الحديث بسببِ اختلاطِ الرَّاوِي:

روى الإمامُ أحمدُ بنُ حنبلٍ، عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن الأزرَقِ بنِ قيسٍ، عن ذكوان، عن أمِّ سلمة رضي الله عنها، قالت: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ العَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتِي فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صَلَّيْتَ صَلَاةً لَمْ تَكُنْ تُصَلِّيْهَا؟ فَقَالَ: «قَدِمَ عَلَيَّ مَالٌ فَشَغَلَنِي عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ كُنْتُ أَرْكَعُهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ، فَصَلَّيْتُهُمَا الآنَ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَنَقُضِيهِمَا إِذَا فَاتَتَا؟ قَالَ: «لَا»^(٤).

رُؤَاةٌ سَنَدِ هَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، لَكِنَّ فِيهِ عِلَّةٌ، هِيَ: أَنَّ «حَمَّادَ

(١) انظر: «لسان العرب» لابن منظور: (١٢٨/٥، ١٢٩).

(٢) الميسر في علم الرجال: للمؤلف، ص: ١٩٣.

(٣) العلة وأجناسها عند المحدثين: للباحو، ص: ٢٣٩.

(٤) مسند الإمام أحمد: (٢٧٦/٤٤، ٢٧٧)، برقم: (٢٦٦٧٨).

ابن سَلَمَةَ «ثَقَّةٌ جَلِيلٌ ، اِحْتَجَّ بِهِ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، وَرَوَى لَهُ مَقْرُونًا مَعَ غَيْرِهِ ، وَلَكِنَّهُ اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ ، وَ«يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ» مُتَأَخِّرُ السَّمَاعِ مِنْهُ ، يُخَشَى أَنْ يَكُونَ سَمِعَ مِنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ بَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ^(١) .

(د) حُكْمُ رِوَايَةِ الْمُخْتَلِطِ :

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : «وَالْحُكْمُ فِيهِ أَنَّ مَا حَدَّثَ بِهِ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ إِذَا تَمَيَّزَ قَبْلَ ، وَإِذَا لَمْ يَتَمَيَّزْ ؛ تُوَقَّفَ فِيهِ . وَكَذَا مَنْ اشْتَبَهَ الْأَمْرُ فِيهِ ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ ذَلِكَ بِاعْتِبَارِ الْآخِذِينَ عَنْهُ»^(٢) .

● السَّبَبُ الْخَامِسُ: التَّدْلِيْسُ:

(أ) تَعْرِيفُ «التَّدْلِيْسِ» لُغَةً وَاصْطِلَاحًا:

أَوَّلًا: فِي اللُّغَةِ:

«التَّدْلِيْسُ» مَصْدَرٌ «دَلَّسَ يُدَلِّسُ» ، وَمَعْنَاهُ: إِخْفَاءُ الْعَيْبِ ، أَوْ التَّمْوِيَةِ ، يُقَالُ: «دَلَّسَ فُلَانٌ فِي الْبَيْعِ ، أَوْ فِي كُلِّ شَيْءٍ» ؛ أَي: لَمْ يُبَيِّنْ عَيْبَهُ^(٣) .

ثَانِيًا: فِي الْاِصْطِلَاحِ:

هُوَ إِخْفَاءُ عَيْبٍ فِي الْإِسْنَادِ ، وَتَحْسِينُ لُظَاهِرِهِ^(٤) ؛ أَي: التَّمْوِيَةُ فِي إِسْنَادِ الْحَدِيثِ ، أَوْ رِوَايَتِهِ^(٥) .

(ب) سَبَبُ اعْتِبَارِ «التَّدْلِيْسِ» عِلَّةً فِي الْحَدِيثِ:

«التَّدْلِيْسُ» يُؤْهِمُ صِحَّةَ السَّنَدِ وَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ ، لِذَلِكَ فَهُوَ يَدْخُلُ فِي

(١) انظر: «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» لنور الدين للهيثمي: (٢/٢٥٣).

(٢) نزهة النظر: لابن حجر ، ص: ١٠٥ .

(٣) انظر: «لسان العرب» لابن منظور: (٥/٢٨٧ ، ٢٨٨).

(٤) تيسير مصطلح الحديث: للدكتور محمود الطحان ، ص: ٧٩ .

(٥) أصول الجرح والتعديل: للدكتور نور الدين عتر ، ص: ١٢٠ .

أسباب وقوع العلة في الحديث^(١).

(ج) أقسام التدليس:

للتدليس قسمان^(٢) ، وهما: «تدليس الإسناد» ، و«تدليس الشيوخ» ، وهذا تعريف كل منهما:

القسم الأول: تدليس الإسناد:

هو أن يروي الراوي عن لقيه ما لم يسمعه منه بصيغة تحتمل السماع وعدمه^(٣) ، مثلاً أن يقول: «عن فلان قال» ، أو «أن فلاناً قال» ، أو «قال فلان» ، ليوهم غيره أنه سمعه منه^(٤).

مثاله:

قال الحافظ ابن الصلاح: رُوينا عن علي بن خشرم ، قال: كُنَّا عند سفيان بن عيينة ، فقال: «الزُّهريُّ». فقيّل له: «حدّثكم الزُّهريُّ؟». فسكت ثم قال: «الزُّهريُّ». فقيّل له: «سمِعته من الزُّهريِّ؟» ، فقال: «لا ، لم أسمعهُ من الزُّهريِّ ، ولا ممّن سمِعهُ من الزُّهريِّ ، حدّثني عبدُ الرزّاق ، عن معمر ، عن الزُّهريِّ»^(٥).

وفي هذا المثال ، أسقط سفيان بن عيينة اثنين من الرواة بينه وبين ابن شهاب الزُّهريِّ كما ظهر ذلك في جوابه ، وهما: عبدُ الرزّاق الصنعانيِّ ومعمر بن راشد البصريِّ.

- (١) انظر: «لمحات موجزة في أصول علل الحديث» للدكتور عتر ، ص: ٦٣ .
- (٢) وغيرهما فله أقسامٌ أخرى ، لقد ذكرتها بالتفصيل في كتابي: «المدخل إلى دراسة علوم الحديث» ، انظر: صفحة: ٧٧٢ .
- (٣) انظر: «النكت على ابن الصلاح» لابن حجر: (٦١٤/٢).
- (٤) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح ، ص: ٧٣ .
- (٥) انظر: المصدر السابق ، ص: ٧٣ .

القسم الثاني: تدليسُ الشيوخ:

هو أن يروي الراوي عن شيخ حديثاً سمعه منه ، فيسميه ، أو يكنيه ، أو ينسبه ، أو يصفه على خلاف ما اشتهر به بين الناس لكيلا يُعرف^(١) . وأخطره: أن يروي عن راوٍ ضعيفٍ ويسميه أو يكنيه بما يُعرف به ثقةً .

مثاله:

مثل له الحافظُ ابن الصَّلاحِ بما كان يفعلُه أبو بكر بن مُجاهد المُقرئ ، حيثُ كان يحدثُ عن شيخه أبي بكر عبد الله بن الإمام أبي داود السَّجِسْتَانِي ، فيقول: «حدَّثنا عبدُ الله بن أبي عبد الله» ، وهو يُريد بذلك «عبدَ الله ابن الإمام أبي داود السَّجِسْتَانِي» (صاحب السنن) الذي ضَعَفَه والدُّه .

فذكر أبو بكر «أبا داود» بكنيةٍ وهو غيرُ معروفٍ بها ، لكيلا يُعرف «عبدُ الله ابن أبي عبد الله» هذا من هو^(٢) .

وفي هذا القسم من التدليس ، يُوجد إخفاءٌ عيبٍ في السَّنَد .

● السَّبَبُ السَّابِقُ: التَّصْحِيفُ:

(أ) تعريفُ «التصحيف» لغةً واصطلاحاً:

أولاً: في اللُّغة:

«التصحيف» مصدرٌ «صَحَفَ يُصَحِّفُ» ، ومعناه: تغييرُ اللَّفْظِ حتى يتغيَّرَ المعنى المرادُ من المَوْضِعِ ، وأصلُه: الخطأ^(٣) .

(١) انظر: «علوم الحديث» لابن الصَّلاح ، ص: ٧٤ .

(٢) انظر: المصدر السابق ، ص: ٧٤ .

(٣) انظر: «لسان العرب» لابن منظور: (٢٠٤/٨) .



ثانياً: في الاصطلاح:

هو تغييرُ الكلمةِ في الحديثِ إلى غير ما رَوَاهُ الثَّقَاتُ لفظاً ومعنى^(١).

(ب) سببُ اعتبارِ «التَّصْحِيفِ» عِلَّةٌ في الحديثِ:

وقد وقعت من أكابر الحُفَاطِ والثَّقَاتِ تصحيفاتٌ يُسْتَعْرَبُ مِثْلُهَا مِنْ مِثْلِهِمْ ، مِمَّا جَعَلَ الْعُلَمَاءُ أَنْ يَعُدُّوا هَذَا النَّوْعَ سَبَباً مِنْ أَسْبَابِ الْعِلَّةِ فِي الْحَدِيثِ .

(ج) أقسامُ «التَّصْحِيفِ»:

ينقسمُ «التَّصْحِيفُ» باعتبارِ مَوْقِعِهِ بِالْحَدِيثِ إِلَى سِتَّةِ أَقْسَامٍ ، وَهِيَ :
«تصحيفُ في الإسناد» ، و«تصحيفُ في اللَّفْظِ» ، و«تصحيفُ في المَتنِ» ،
و«تصحيفُ في البَصَرِ» ، و«تصحيفُ في السَّمْعِ» ، و«تصحيفُ في
المعنى»^(٢) ، وأكتفي هنا بتعريفِ «التَّصْحِيفِ فِي الْإِسْنَادِ» و«التَّصْحِيفِ فِي
الَلْفِظِ» ، وَهُمَا مِنْ أَهَمِّ أَنْوَاعِ التَّصْحِيفِ الَّتِي تَقَعُ الْعِلَّةُ لِأَجْلِهَا فِي سَنَدِ
الْحَدِيثِ وَمِثْنِهِ .

(١) التَّصْحِيفُ فِي الْإِسْنَادِ:

مثاله:

حديثُ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ مُرَاجِمٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ
النَّهْدِيِّ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَوَدَّنَّ الْحُقُوقَ
إِلَى أَهْلِهَا... الْحَدِيثِ».

وَقَعَ لِيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ تَصْحِيفٌ فَقَالَ: «ابْنُ مُرَاجِمٍ»

(١) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث» للدكتور عتر ، ص: ٤٤٤ .

(٢) انظر تعريفات هذه الأقسام مع الأمثلة التوضيحية في كتابي «المدخل إلى دراسة علوم الحديث» ، ص: ٨٥٧ .



بالزاي والحاء ، فَرَدَّ عليه ، وإنما هو «ابن مُرَاجِم» بالراء المُهْمَلَة
والجيم^(١) .

(٢) التَّصْحِيفُ فِي اللَّفْظِ :

مثاله:

أَمَلَى أَبُو بَكْرٍ الصُّوْلِي (ت ٣٣٥هـ) حَدِيثَ أَبِي أَيُّوبَ السُّخْتِيَانِي : «مَنْ
صَامَ رَمَضَانَ وَأَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ...» ، فَقَالَ فِيهِ : «شَيْئًا» بِالشَّيْنِ بَدَلًا
مِنْ «سِتًّا»^(٢) .

وهذا النوع من التصحيف يقع كثيراً من الرواة^(٣) .

● السَّبَبُ السَّابِقُ: رَوَايَةُ الْحَدِيثِ بِالْمَعْنَى:

يُرَادُ بِهَا: إِبْدَالُ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ ، أَوْ بَعْضِهَا بِأَلْفَاظٍ أُخْرَى لَا تُخِلُّ
بِمَعْنَاهِ الْحَقِيقِيِّ .

وَقَدْ أَجَازَ جَمَاهِيْرُ الْعُلَمَاءِ رَوَايَةَ الْحَدِيثِ بِالْمَعْنَى بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ
الرَّوَايُ بِالْمَعْنَى عَالِمًا بِلُغَةِ الْعَرَبِ ، وَعَالِمًا بِفُرُوقِ دَلَالَاتِ الْأَلْفَاظِ ، يُمَيِّزُ
مَا يُغَيِّرُ الْمَعْنَى وَمَا لَا يُغَيِّرُهُ^(٤) ، لَكِنَّ بَعْضَ الثَّقَاتِ رَوَوْا الْحَدِيثَ
بِالْمَعْنَى ، فَأَحَالُوا مَعْنَاهُ بِمَا فَهَمُّوهُ ، فَأَعْلَلَّ الْحَدِيثُ بِسَبَبِ ذَلِكَ .

مثالها:

حَدِيثُ رَوَاهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ ،

(١) علوم الحديث: لابن الصلاح ، ص: ٢٧٩ .

(٢) المصدر السابق ، ص: ٢٨٢ .

(٣) المصدر السابق ، ص: ٢٨٣ .

(٤) انظر: «الإلماع في أصول الرواية والسماع» للقاضي عياض ، ص: ١٧٤ ،

ولَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ»^(١) ، ورواه هُشَيْمٌ بن بَشِيرٍ بمعناه ، فقال: «لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ شَتَّى»^(٢) .

قال الحافظُ ابن حَجَرٍ مُعَلِّقاً على هذا الحديث: «وعندي أنه [أي: هُشَيْمٌ] رواه مِنْ حِفْظِهِ بِلَفْظٍ ظَنَّ أَنَّهُ يُؤَدِّي مَعْنَاهُ ، فَلَمْ يُصِْبْ ، فَإِنَّ اللَّفْظَ الَّذِي أَتَى بِهِ أَعَمُّ مِنَ اللَّفْظِ الَّذِي سَمِعَهُ ؛ وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ هُشَيْمًا سَمِعَ مِنَ الرَّهْرِيِّ بِمَكَّةَ أَحَادِيثَ وَلَمْ يَسْمَعْهَا ، وَعَلِقَ بِحِفْظِهِ بَعْضُهَا ، فَلَمْ يَكُنْ مِنَ الضَّابِطِينَ عَنْهُ ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يَخْرُجِ الشَّيْخَانُ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْهُ شَيْئًا»^(٣) .

● السَّبَبُ الثَّامِنُ: اخْتِصَارُ الْحَدِيثِ:

(أ) تعريفُ «اختصار الحديث» لُغَةً واصطلاحاً:

أولاً: في اللُّغَةِ:

«الاختصارُ» مصدرٌ «اختصر يَخْتَصِرُ» ، ومعناه: الإيجازُ ، يُقال: «فلانٌ اختصر الكلامَ» ؛ أي: أوجزه^(٤) .

ثانياً: في الاصطلاح:

هو حَذْفُ بَعْضِ الْحَدِيثِ ، وَالِاقْتِصَارُ فِي الرَّوَايَةِ عَلَى بَعْضِهِ .
لقد أجازَ العلماءُ اختصارَ الحديثِ بِشَرَطٍ أَلَّا يُخِلَّ الْمُخْتَصِرُ بِمَعْنَاهُ ،

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ، كتاب: الفرائض ، باب: لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ، برقم: (٦٧٦٤) . ومسلم في الصحيح ، كتاب: الفرائض ، باب: لا يرث المسلم الكافر . ، برقم: (١٦١٤) .

(٢) أخرجه النَّسَائِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى ، كِتَابِ: الْفَرَايِضِ ، بَابِ: سَقُوطِ الْمَوَارِثَةِ بَيْنَ الْمِلَّتَيْنِ ، بِرَقْمِ: (٦٣٤٨) .

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح: لابن حجر: (٦١٧/٢) .

(٤) انظر: «لسان العرب» لابن منظور: (٧٩/٥) .

ولا يقطع الكلامَ عمّا يتعلّق به؛ لأنه إذا كان كذلك؛ كان بمنزلة حديثٍ مستقلٍّ.

(ب) مثالٌ وُقوع «العلة» بسبب اختصار الحديث:

حديثُ شُعْبَةَ بنِ الْحَجَّاجِ ، عن سُهَيْلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ ، عن أبيه ، عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتِ أَوْ رِيحٍ» (١).

بينما روى هذا الحديث أصحابُ سُهَيْلٍ عن سُهَيْلٍ ، عن أبيه ، عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ بهذه الألفاظ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ رِيحًا بَيْنَ أَلْيَتَيْهِ؛ فَلَا يَخْرُجُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا ، أَوْ يَجِدَ رِيحًا» (٢).

و«شُعْبَةُ بنِ الْحَجَّاجِ» لَمَّا اختصر هذا الحديث ، أَخْلَى بمعناه (٣).

● السَّبَبُ التَّاسِعُ: قِلَّةُ الصُّحْبَةِ لِلشَّيْخِ وَالْمُمَارَسَةُ لِحَدِيثِهِ:

لا بُدَّ لِلرَّوَايِ كَثِيرِ الرِّوَايَةِ عن شيخ: أن يكون له طُولُ الصُّحْبَةِ لشيخه ، وكثرة المُلَازِمَةِ له حتى يَضْبِطَ ما يحدِّث عنه.

لأنه قد يحدِّث أن يلتقي التلميذُ مع شيخه في عَجَلَةٍ من الوقت فلا يُتَقَنُ حديثه؛ فيقع له الغَلَطُ فيما رواه عنه من الأحاديث ، ويتسبَّب ذلك للإعلال فيه (٤).

(١) علل الحديث: لابن أبي حاتم: (٤٧/١).

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه ، أبواب: الطهارة ، باب: ما جاء في الوضوء من الريح ، برقم: (٧٥).

(٣) لمحات موجزة في أصول علل الحديث: للدكتور عتر ، ص: ٥٦ ، ٥٧.

(٤) انظر: المرجع السابق ، ص: ٥٨.



مثالها:

ما رواه الإمام أبو داود في سنّته^(١) عن عبد الله بن مُحَمَّد التُّفَيْلِيّ ، عن عِبَادِ بْنِ الْعَوَّامِ ، عن سفيان بن حُسَيْنِ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن سالم بن عبد الله بن عُمَرَ ، عن أبيه - رضي الله عنهما - قال: «كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابَ الصَّدَقَةِ ، فلم يُخْرِجْهُ إِلَى عَمَّالِهِ حَتَّى قُبِضَ ، فَقَرَنَهُ بِسَيْفِهِ ، فَعَمِلَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى قُبِضَ ، ثُمَّ عَمِلَ بِهِ عُمَرُ حَتَّى قُبِضَ ، فَكَانَ فِيهِ (فِي خَمْسٍ مِنْ الْإِبِلِ شَاةٌ ، وَفِي عَشْرِ شَاتَانِ ، وَفِي خَمْسٍ وَعَشْرَةِ ثَلَاثُ شِيَاهٍ . . .)» .

وهذه السُّلْسِلَةُ: «الزُّهْرِيُّ، عن سالم، عن أبيه» في غاية الصِّحَّةِ، وقيل فيها: إِنَّهَا أَصَحُّ الْأَسَانِيدِ مُطْلَقًا؛ ولذلك هي تُسَمَّى: «سِلْسِلَةَ الذَّهَبِ» .

لكن ضَعَّفَ الْعُلَمَاءُ هَذَا الْحَدِيثَ؛ لِأَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ «سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ الْوَأَسِطِيِّ» عَنِ الزُّهْرِيِّ. و«سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ» ثِقَّةٌ، لَكِنَّهُ ضَعَّفَ فِي الزُّهْرِيِّ؛ لِكَوْنِهِ لَمْ يَتَّقِنِ حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ، فَقَدْ لَقِيَهِ مَرَّةً فِي مَوْسَمِ الْحَجِّ فَقَطْ، وَسَمِعَ مِنْهُ، ثُمَّ حَدَّثَ عَنْهُ أَحَادِيثَ وَقَعَ لَهَا فِيهَا الْغَلَطُ^(٢).

● السَّبَبُ الْعَاشِرُ: تَشَابُهُ الرُّوَاةِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى وَالْأَلْقَابِ

وَالنَّسَبِ:

وكثيراً ما يَغْلَطُ الرَّاوي فِي الْأَسْمَاءِ، فَيَقْلِبُ اسْمًا بِاسْمٍ، أَوْ يَصَحِّفُهُ، أَوْ يَشْتَبِهَ عَلَيْهِ رَاوٍ بآخر، وَأَشَدُّهُ إِذَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ ضَعِيفٌ بِثِقَةٍ، فَيَصَحِّحُ الْوَاقِفُ عَلَى الْحَدِيثِ السَّنَدَ، وَلَا يَنْتَبِهُ لِمَا غَلِطَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ؛ وَلِذَا قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيُّ: «وَمَنْ تَهَاوَنَ فِي مَعْرِفَةِ الْأَسْمَاءِ؛ أَوْرَثَهُ مِثْلُ هَذَا الْوَهْمِ»^(٣).

(١) في كتاب: الزكاة، باب: في زكاة السائمة، برقم: (١٥٦٨).

(٢) انظر: «شرح علل الترمذي» لابن رجب: (٦٦٤/٢).

(٣) معرفة علوم الحديث: للحاكم، ص: ١٧٨.

مثاله:

روى الإمام أبو داود في سننه^(١) من طريق حسين بن عليّ ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن الأشعث الصنعاني ، عن أوس بن أوس ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ قُضِيَ ، وَفِيهِ النَّفْحَةُ ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» .


وفي رُواة هذا الحديث: «عبد الرحمن بن يزيد بن جابر» ثقةٌ ، و«عبد الرحمن بن يزيد بن تميم» ضعيفٌ ، فيُخطى الكثيرون في اسمه ويجعلونه ابن جابر الثقة ، فيتوهم الواقف على حديثهم صححة الحديث ، وفيه ما فيه من الضعف^(٢) .

هذه هي بعضُ أهمِّ الأسباب التي لأجلها تقع العِللُ في الأحاديث .

* * *

(١) في كتاب: الصلاة ، باب: تفريع أبواب الجمعة ، برقم: (١٠٤٧) .

(٢) العلة وأجناسها عند المحدثين: للباحو ، ص: ١٤٠ .



المبحث الثاني

أجناس العِلل في الحديث

المطلب الأول: تعريف «الأجناس» لغة واصطلاحاً:

أولاً: في اللغة:

«الأجناس» و«الجُنوس» كلاهما جمع «جنس»، وهو الضرب من كل شيء^(١).

ثانياً: في الاصطلاح:

هو اسمٌ دالٌّ على كثيرين مختلفين بأنواع^(٢)، فهو أعمُّ من النوع، فالحيوان جنسٌ، والإنسان نوعٌ، قال مجد الدين الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ): «وهو كلُّ ضربٍ من الشيء، فالإبل جنسٌ من البهائم العجم»^(٣).

المطلب الثاني: تعريف أجناس العِلل في الحديث:

أجناس العِلل كثيرةٌ يتعسر عدُّها وإحصاؤها، وكذلك يتعذر وصفها وتبيانها، وقد ذكر الحاكم أبو عبد الله النيسابوري في كتابه «معرفة علوم الحديث»^(٤) عشرة أجناسٍ لعلل الحديث.

(١) انظر: «لسان العرب» لابن منظور: (٢١٥/٣).

(٢) كتاب التعريفات: للجرحاني، ص: ١٠٧.

(٣) القاموس المحيط: للفيروزآبادي، ص: ٥٣٧.

(٤) انظر صفحات من ١١٣، إلى ١١٩.

ثم جاء الحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) فلخص كلام الحاكم في «تدريب الراوي» بما يفيد في توضيحه وحسن فهمه ، وأورد هنا ما لخصه السيوطي من تلك الأجناس مع سوق كلام الحاكم في بعض المواضع^(١).

● الجنس الأول: أن يكون السند ظاهره الصحة ، وفيه من لا يعرف بالسمع ممن روى عنه :

من الأمثلة على ذلك :

ما أخرجه الحاكم النيسابوري^(٢) بسنده عن موسى بن عقبة ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه^(٣) ، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : «مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا كَثُرَ فِيهِ لَعَطُهُ فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ؛ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ» .

فروي أن الإمام مسلماً جاء إلى الإمام البخاري ، وسأله عنه فقال : «هذا حديث مليح ، إلا أنه معلول ، حدثنا به موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا سهيل عن عون بن عبد الله قوله ، وهذا أولى ؛ لأنه لا يُذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل» .

سبب العلة في الحديث :

سبب «العلة» في هذا الحديث : الانقطاع بين موسى بن عقبة وبين سهيل بن أبي صالح ، فلم يُذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل ، كما

(١) انظر : «تدريب الراوي» للسيوطي : (٢/٤٢٢ ، ٤٢٧) .

(٢) في كتابه «معرفة علوم الحديث» ، ص : ١١٣ .

(٣) هو : ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني (ت ١٠١هـ) : ثقة ثبت ، أخرج له الجماعة . (انظر : «تقريب التهذيب» لابن حجر ، ص : ٢٣٨) .



ذكر الحاكم عقب إيرادِه هذا الحديث.

● الجنس الثاني: أن يكون الحديث مُرْسَلًا من وَجِهٍ رواه الثَّقَاتُ الحُقَاطُ ، وَيُسْنَدُ من وَجِهٍ ظَاهِرُهُ الصَّحَّةُ :

يعني: أن يُرَوَى حديثٌ بسنَدَيْنِ ، أحدهما مُتَّصِلٌ والآخَرُ مُرْسَلٌ ، فيأتي الزَّائِرُ فيُدْرِجُهُما ، وَيَجْمَعُهُما سَنَدٌ واحدٌ موصولٌ ، وفي المُرْسَلِ زيادةٌ على المُتَّصِلِ^(١).

من الأمثلة على ذلك :

ما أخرجه الحاكمُ النَّيْسَابُورِيُّ^(٢) بسنَدِهِ من حديثِ قَيْصَةَ بنِ عُقْبَةَ ، عن سفيانِ الثَّورِيِّ ، عن خَالِدِ الحَدَّاءِ ، وعاصِمِ بنِ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ ، عن أبي قلابَةَ ، عن أنسِ بنِ مالِكٍ رضي اللهُ عنه مرفوعاً: «أَزَحَمُ أُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ ، وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللهِ عُمَرُ ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءُ عُثْمَانَ ، وَأَقْرَأُهُمْ أَبِي بَنُ كَعْبٍ ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا ، وَإِنَّ أَمِينَ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ».

سببُ العِلَّةِ في الحديثِ :

سببُ عِلَّةِ هذا الحديثِ: الإرسالُ ، فلو صحَّ إسنادهُ هذا الحديثِ لأُخْرِجَ في الصحيحِ . وإنما روى هذا الحديثُ خَالِدُ الحَدَّاءِ عن أبي قلابَةَ مُرْسَلًا .

قال الحاكمُ النَّيْسَابُورِيُّ: «وَأَسْنَدٌ وَوَصَلَ [خَالِدُ الحَدَّاءِ]: (إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ) . هكذا رواه البَصْرِيُّونَ الحُقَاطُ عن

(١) لمحات موجزة في أصول علل الحديث: للدكتور عتر ، انظر: حاشية رقمها:

(١) في صفحة: ٣٦ .

(٢) في كتابه «معرفة علوم الحديث» ، ص: ١١٤ .



خالد الحذاء ، وعاصم جميعاً»^(١) .

فالعلة هنا تعارض الوصل والإرسال ، حيث إن خالد الحذاء روى حديث «أزحم أمتي» إلى آخره مُرسلاً ، وروى حديث «إن لكل أمة أميناً...» مُسنداً؛ أي: مُتصلاً، فجاء الراوي عن خالد وهو سفيان الثوري أو قبيصة بن عقبة ، فجمع الحديثين وجعل إسنادهما واحداً مُتصلاً ، دون أن يُميِّز «المُرسل» من «المُتصل» ، وهو نوعٌ من الإدراج في السند^(٢) .

● الجنس الثالث: أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابيٍّ ، ويُروى عن غيره لاختلاف بلاد رواته ، كرواية المُدنيِّين عن الكوفيِّين: من الأمثلة على ذلك:

ما أخرجه الحاكم النيسابوري^(٣) بسنده من حديث موسى بن عقبة ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بريدة ، عن أبيه^(٤) مرفوعاً: «إني لأستغفر الله ، وأتوب إليه في اليوم مئة مرة» .

سبب العلة في الحديث:

سبب علة هذا الحديث: الخطأ في اسم الصحابيِّ؛ لأنه محفوظٌ من رواية أبي بريدة عن الأغر المزنيِّ .

قال الحاكم: حدَّثنا أبو جعفر مُحَمَّد بن صالح بن هانئ قال: ثنا يحيى بن مُحَمَّد بن يحيى قال: ثنا أبو الربيع قال: ثنا حماد بن زيد عن ثابت البناني قال: سمعت أبا بريدة يحدث عن الأغر المزنيِّ ، وكانت له

(١) معرفة علوم الحديث: للحاكم النيسابوري ، ص: ١١٥ .

(٢) لمحات موجزة في أصول علل الحديث: للشيخ عتر ، انظر حاشية رقمها (١) ، في صفحة: ٣٧ .

(٣) في كتابه «معرفة علوم الحديث» ، ص: ١١٤ ، ١١٥ .

(٤) هو أبو موسى الأشعري رضي الله عنه .

صُحْبَةٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَيُغَانُ^(١) عَلَى قَلْبِي فَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ».

وقال: «رواه مُسْلِمٌ بن الْحَجَّاجِ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ الْمَحْفُوظُ ، وَرَوَاهُ الْكُوفِيُّونَ أَيْضًا: مِسْعَرٌ ، وَشُعْبَةُ ، وَغَيْرُهُمَا عَنْ عَمْرٍو بن مُرَّةٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ هَكَذَا»^(٢).

فَالْخَطَأُ فِي رِوَايَةِ الْمِثَالِ حَصَلَ بِانْتِقَالِ ذَهْنِ الرَّاويِ مِنْ «الْأَعْرَ الْمُزْنِي» إِلَى «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِي»؛ لِأَنَّهُ هُوَ وَمُوسَى بن عُقْبَةَ لَمْ يُتَقَنَّ حَدِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ ، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَى أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: «عَنْ أَبِي مُوسَى» ، لِكَثْرَةِ مَا يَرُوي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، وَهُوَ: أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِي.

وَمِثْلُ هَذَا السَّنَدِ يُعْبَرُ عَنْهَا أَهْلُ الْحَدِيثِ بِقَوْلِهِمْ: «فَلَانٌ سَلَكَ الْجَادَّةَ» ، وَقَدْ سَبَقَ الْكَلَامُ فِي ذَلِكَ فِي الْمَبْحَثِ السَّابِقِ.

فَالْعِلَّةُ هُنَا قَادِحَةٌ فِي السَّنَدِ غَيْرُ قَادِحَةٍ فِي الْمَتْنِ؛ لِأَنَّهُ انْتَقَلَ مِنْ صَحَابِيٍّ إِلَى صَحَابِيٍّ.

● الْجِنْسُ الرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ مَحْفُوظًا عَنْ صَحَابِيٍّ فَيُرَوَى عَنْ تَابِعِيٍّ يَقَعُ الْوَهْمُ بِالتَّصْرِيحِ بِمَا يَقْتَضِي صُحْبَتَهُ ، بَلْ وَلَا يَكُونُ مَعْرُوفًا مِنْ جِهَتِهِ:

مِنَ الْأَمْثَلَةِ عَلَى ذَلِكَ:

مَا أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ^(٣) بِسَنَدِهِ مِنْ حَدِيثِ زُهَيْرِ بن مُحَمَّدٍ عَنْ عَثْمَانَ بن سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ «سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ».

(١) أَي: مَا يَتَغَشَّى قَلْبِي . وَالْمَقْصُودُ بِذَلِكَ مَا يَحْصُلُ لَهُ مِنَ السُّهُوِ .

(٢) أَي: عَنْ الْأَعْرَ .

(٣) فِي كِتَابِهِ «مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ» ، ص: ١١٥ .

سبب العلة في الحديث:

وقعت العلة في هذا الحديث بسبب الاختلاف على الرواة ، وقد أعلّنه الحاكم النيسابوري بثلاث علل ، وهي:

(١) أن الراوي أخطأ في اسم أحد رواة الحديث ، وهو قوله: «عن عثمان بن سليمان» ، وإنما هو: «ابن أبي سليمان».

(٢) أنه سقط راوٍ من السند ، وهو: نافع بن جبّير بن مطعم . قال زهير: «عن عثمان عن أبيه» .

والصواب: «عن عثمان عن نافع بن جبّير بن مطعم عن أبيه» .

(٣) أنه تركب على الخطأ السابق خطأ آخر ، وهو أنه لما سقط نافع انصرف قوله: «عن أبيه» إلى «أبي عثمان» الذي هو «سليمان» ، وسليمان لم يسمع من النبي ﷺ .

والصواب فيه: «عن نافع عن أبيه» (١) .

● الجنس الخامس: أن يكون الحديث روي بالنعنة (٢) ، وسقط منه رجلٌ دلّ عليه طريقٌ أخرى محفوظة:

من الأمثلة على ذلك:

ما أخرجه الحاكم النيسابوري (٣) بسنده من حديث يونس بن يزيد الأيلي ، عن ابن شهاب الزهري ، عن علي بن الحسين ، عن رجالٍ من الأنصار: «أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فرمى بنجم فاستنار . . .» الحديث .

(١) انظر: «العله وأجناسها عند المحدثين» للباحو ، ص: ٢٨٠ .

(٢) العننة: هي كلُّ حديثٍ استعملت فيه صيغة «فلان عن فلان» من غير بيانٍ للتحديث أو الإخبار أو السماع .

(٣) في كتابه «معرفة علوم الحديث» ، ص: ١١٦ .

سببُ العِلَّةِ في الحديث:

وسببُ عِلَّةِ هذا الحديث: التقصيرُ بالإسناد وإسقاطُ رجالٍ منه. و«يونس» على حِفْظِهِ وَجَلَالَةِ مَحَلِّهِ قَصَّرَ بِهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: «حَدَّثَنِي رَجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ». وَهَكَذَا رَوَاهُ سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، وَيُونُسُ مِنْ سَائِرِ الرَّوَايَاتِ ، وَشَعِيبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ ، وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ ، وَالْأَوْزَاعِيُّ وَغَيْرُهُمْ عَنْ ابْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ.

قال الحاكِمُ: «وهو مُخْرَجٌ فِي الصَّحِيحِ»^(١).

وقعت العِلَّةُ هنا في رواية ابن وهبٍ عن يونس أنه روى هذا الحديث عن عليِّ بن الحسين عن رجالٍ من الأنصار ولم يذكر ابنَ عَبَّاسٍ. وَالصَّوَابُ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ: «حَدَّثَنِي رَجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ».

فالعِلَّةُ هنا قَادِحَةٌ فِي الْإِسْنَادِ الَّذِي لَمْ يُذَكَّرْ فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ ، غَيْرُ قَادِحَةٍ فِي الْمَتْنِ^(٢).

● الجنس السادس: أن يُخْتَلَفَ عَلَى رَجُلٍ بِالْإِسْنَادِ وَغَيْرِهِ ، وَيَكُونُ الْمَحْفُوظُ عَنْهُ مَا قَابَلَ الْإِسْنَادَ^(٣):

من الأمثلة على ذلك:

ما أخرجه الحاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ^(٤) بسنده من حديث عليِّ بن الحسين بن

(١) معرفة علوم الحديث: للحاكم النيسابوري ، ص: ١١٦ .

(٢) لمحات موجزة في أصول علل الحديث: للشيخ عتر ، انظر: حاشية رقمها:

(٢) ، في صفحة: ٤٠ .

(٣) المراد بـ: «الإسناد» الاتصال ، وما قابل الإسناد هو «الانقطاع» .

(٤) في كتابه «معرفة علوم الحديث» ، ص: ١١٦ .

واقِدٍ عن أبيه^(١) ، عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ ، عن أبيه^(٢) ، عن عُمَرَ بن الخَطَّابِ رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله! مالِكٌ أَفْصَحُنَا ، ولم تَخْرُجْ من بين أَظْهَرِنَا؟ قال: «كَانَتْ لُغَةُ إِسْمَاعِيلَ قَدْ دَرَسَتْ ، فَجَاءَ بِهَا جِبْرَائِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - إِلَيَّ فَحَفَظْنِيهَا» .

سببُ العِلَّةِ في الحديث:

قال الحاكم: «لهذا الحديثِ عِلَّةٌ عجيبةٌ ، حَدَّثَنِي أبو عبد الله مُحَمَّد بن العَبَّاسِ الضَّبِّي - رحمه الله - من أصل كتابه ، قال: أَخْبَرَنَا أحمد بن علي بن رَزِينِ الفَاشَانِيِّ من أصل كتابه قال: حَدَّثَنَا علي بن خَشْرَم قال: حَدَّثَنَا علي بن الحُسَيْنِ بن واقِدٍ قال: بَلَغَنِي أَنَّ عُمَرَ بن الخَطَّابِ قال: يا رسول الله! إِنَّكَ أَفْصَحُنَا ، ولم تَخْرُجْ من بين أَظْهَرِنَا؟ فقال له رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ لُغَةَ إِسْمَاعِيلَ كَانَتْ قَدْ دَرَسَتْ ، فَأَتَانِي بِهَا جِبْرَائِيلُ ، فَحَفَظْنِيهَا»^(٣) .

فالعِلَّةُ في هذا الحديثِ الانقطاعُ ، حيثُ إنَّ راويه رواه بسندٍ ظاهره الاتصالُ ، ثُمَّ تَبَيَّنَ بِجَمْعِ الطَّرِيقِ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ شَيْخِهِ؛ بل بَلَغَهُ عنه .

● الجنسُ السَّابِعُ: الاختلافُ على رَجُلٍ في تسمية شيخه ، أو تجهيله:

من الأمثلة على ذلك:

ما أخرجه الحاكمُ النِّسَابُورِيُّ^(٤) بسنده من حديث ابن شَهَابِ الزُّهْرِيِّ ، عن سفيان الثَّورِيِّ ، عن حَجَّاجِ بن فَرَاصَةَ ، عن يَحْيَى بن أبي

(١) هو: الحسين بن واقِد المروزي ، أبو عبد الله القاضي (ت ١٥٩هـ): ثقةٌ له أوهامٌ ، أخرج له البخاري في التاريخ ، ومسلمٌ في صحيحه ، وأصحاب السنن . (انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر: ٢٠٦) .

(٢) وهو: بريدة بن الحُصَيْبِ الأَسْلَمِيِّ الصحابي رضي الله عنه .

(٣) معرفة علوم الحديث: للحاكم النيسابوري ، ص: ١١٦ .

(٤) في كتابه «معرفة علوم الحديث» ، ص: ١١٦ .

كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «الْمُؤْمِنُ غَرٌّ كَرِيمٌ»^(١) ، والفاجرُ خبٌّ^(٢) لئيمٌ» .

سبب العلة في الحديث:

وعلته ما أسند عن محمد بن كثير: حدّثنا سفيان عن حجاج ، عن رجل ، عن أبي سلمة . . . فذكر الحديث .

وقال الحاكم: «وهكذا رواه عيسى بن يونس ، ويحيى بن الضريس عن الثوري ، فنظرت فإذا له علة؛ أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو قال: حدّثنا أحمد بن سيار قال: حدّثنا محمد بن كثير قال: حدّثنا سفيان الثوري ، عن الحجاج ابن الفرافصة ، عن رجل عن أبي سلمة قال سفيان: أراه ذكر أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤْمِنُ غَرٌّ كَرِيمٌ ، والفاجرُ خبٌّ لئيمٌ»^(٣) .

فأبهم شيخ حجاج هنا ، وأشار إلى الشك في وصل الحديث بقوله: أراه ذكر أبا هريرة» .

فالعلة في هذا الحديث الجهالة في الإسناد ، حيث إن راويه رواه متصلاً ، ثم تبين أنه عن رجل مبهم .

● الجنس الثامن: أن يكون الراوي عن شخص أدركه ، وسمع منه ، لكنه لم يسمع منه أحاديث معينة ، فإذا رواها عنه بلا واسطة فعلتها أنه لم يسمعها منه :

أو بعبارة أخرى: فعلته تدليس راوٍ لإسماع في الإرسال الخفي .

(١) أي: ليس بذي نكر ، فهو ينخدع لانقياده ولينه . (النهاية في غريب الحديث: لابن الأثير: ٢/٢٩٧) .

(٢) هو من يسعى بين الناس بالفساد .

(٣) معرفة علوم الحديث: للحاكم النيسابوري ، ص: ١١٧ .

من الأمثلة على ذلك :

ما أخرجه الحاكمُ النيسابُوريُّ^(١) بسنده من حديث يحيى بن أبي كثير ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أنَّ النبيَّ رضي الله عنه كان إذا أفطرَ عند أهل بيتٍ قال : «أفطرَ عندكم الصائمونَ . . .» الحديث .

سببُ العلةِ في الحديث :

عدمُ سماع «يحيى بن أبي كثير» عن أنس بن مالك ، فقد ظهر من غير وجهٍ أنه لم يسمع منه هذا الحديث ، ثم أسند - يعني الحاكم - عن يحيى قال : حدثتُ عن أنس . . . فذكره .

قال الحاكمُ : قد ثبت عندنا من غير وجهٍ روايةُ يحيى بن أبي كثير عن أنس ابن مالك^(٢) ، إلا أنه لم يسمع منه هذا الحديث ، وله علةٌ : أخبرنا أبو العباس قاسم بن القاسم السيارِي ، وأبو مُحَمَّد الحسن بن حليم المرزويَان بمرؤِ قالوا : حدثنا أبو الموجه قال : أخبرنا عبدان قال : أخبرنا عبد الله بن المبارك ، قال أخبرنا هشام عن يحيى بن أبي كثير قال : حدثتُ عن أنس رضي الله عنه : أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا أفطرَ عند أهل بيتٍ قال : «أفطرَ عندكم الصائمونَ ، وأكلَ طعامكم الأبرارُ ، وصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ»^(٣) .

فالعلةُ في هذا الحديثِ تدليسٌ ، فكان راوِيه رواه بسندٍ ظاهره الاتصال ، ثم تبين أنه لم يسمعه منه ، بل حدث به عنه .

(١) في كتابه «معرفة علوم الحديث» ، ص : ١١٧ .

(٢) أي : سماعاً من أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٣) معرفة علوم الحديث : للحاكم النيسابوري ، ص : ١١٨ .

● الجنس التاسع: أن تكون طريق الحديث معروفة ، يروي أحد رجالها حديثاً من غير تلك الطريق؛ فيقع من رواه من تلك الطريق - بناءً على سلوك الجادة - في الوهم:
من الأمثلة على ذلك:

ما أخرجه الحاكم النيسابوري^(١) بسنده من حديث المنذر بن عبد الله الحزامي ، عن عبد العزيز بن الماجشون ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة قال: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ ، تَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ...» الحديث .
سبب العلة في الحديث:

سبب علة هذا الحديث: سلوك راويه «المنذر بن عبد الله الحزامي» طرق الجادة ، وإنما هو من حديث عبد العزيز بن الماجشون: «حدَّثنا عبد الله بن الفضل ، عن الأعرج ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي» . فسلك الراوي الطريق السهل لقربه من لسانه^(٢).

● الجنس العاشر: أن يروي الحديث مرفوعاً من وجه ، وموقوفاً من وجه^(٣):

من الأمثلة على ذلك:

ما أخرجه الحاكم النيسابوري^(٤) بسنده من حديث أبي فزرة يزيد بن محمد: حدَّثنا أبي ، عن أبيه ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر مرفوعاً: «مَنْ ضَحِكَ فِي صَلَاتِهِ يُعِيدُ الصَّلَاةَ ، وَلَا يُعِيدُ الْوُضُوءَ» .

(١) في كتابه «معرفة علوم الحديث» ، ص: ١١٦ .

(٢) العلة وأجناسها عند المحدِّثين: للباحو ، ص: ٢٨٦ .

(٣) أي: من وجه صحيح فتكون رواية الرفع معللةً .

(٤) في كتابه «معرفة علوم الحديث» ، ص: ١١٨ .

سبب العلة في الحديث:

وسبب علة هذا الحديث: الاختلاف في الرفع والوقف.

قال الحاكم: «لهذا الحديث علة صحيحة»، ثم ساق بسنده من طريق وكيع، عن الأعمش، عن أبي سفيان قال: «سئل جابر عن الرجل يضحك في الصلاة، قال: يُعيد الصلاة، ولا يُعيد الوضوء»^(١).


فالعلة في الحديث أنه روي مرفوعاً وهماً، والصحيح فيه الوقف.

هذه عشرة أهم أجناس لعلل الحديث، ذكرها الحاكم أبو عبد الله النيسابوري في كتابه «معرفة علوم الحديث» وقال: «وبقيت أجناس لم نذكرها، وإنما جعلتها مثلاً لأحاديث كثيرة معلولة؛ ليتهدي إليها المتبحر في هذا العلم؛ فإن معرفة علل الحديث من أجل هذه العلوم»^(٢).

* * *

(١) في كتابه «معرفة علوم الحديث»، ص: ١١٨، ١١٩.

(٢) معرفة علوم الحديث: للحاكم النيسابوري، ص: ١١٨.



المبحث الثالث

قواعد اكتشاف «العلة» في الحديث

لا تُوجد لاكتشافِ مواطنِ العِللِ في الأحاديثِ قواعدٌ ثابتةٌ مُطَرِّدةٌ ، كما يُفهمُ من كلام الإمام الحاكم أبي عبد الله النيسابوريّ هذا: «الْحُجَّةُ فِيهِ (أي: في علمِ العِللِ) عندنا: الحِفْظُ ، والفَهْمُ ، والمعرفةُ ، لا غير»^(١) . وإذا كان واقعُ هذا العلمِ هو هذا؛ فلا يُمكنُ حصرُ قواعدِ اكتشافِ العِللِ في أسانيدِ الأحاديثِ ومتونها؛ إلا ما نجد في كلام بعض أئمة هذا الفنِّ وعلمائه ما يُعِينُنَا على ذلك ، والذي أذكره فيما يأتي مع الأمثلة .

● القاعِدةُ الأولى: جَمْعُ طُرُقِ الحديثِ:

هذه أهمُّ قاعدةٍ من قواعدِ اكتشافِ العِلَّةِ في الحديثِ ، فالجَمْعُ بين رواياتِ الحديثِ ، وتَتَبُّعُ طُرُقِهِ أو أسانيدِهِ ، والنَّظَرُ في اختلافِ رُؤَايَةِ زِيَادَةٍ ونُقْصَاً ، تقديمًا وتأخيرًا ، رَفْعًا ووَاقْفًا ، وَضَلًّا وإرسالًا ، فَضْلًا وإدراجًا ، وغيرُ ذلك لا بُدَّ منه؛ حتى يتبيَّنَ الاتِّصَالُ والانقِطَاعُ ، والرَّفْعُ والوَقْفُ ، والوَصْلُ والإرسالُ ، والإدراجُ والاضطرابُ ، والشُّذُودُ والتفَرُّدُ ، والتصحيْفُ والانقلابُ ، والتقديمُ والتأخيرُ ، وغيرُ ذلك^(٢) ، وكلُّ ذلك لا يَتَأَتَى للباحثِ إلاَّ بِجَمْعِ طُرُقِ الحديثِ وتَتَبُّعِ رواياته .

(١) معرفة علوم الحديث: للحاكم ، ص: ١٢ ، ١٣ .

(٢) العلة وأجناسها عند المحدثين: للباحو ، ص: ١٠٦ .

(أ) أقوال الأئمة النقاد في أهمية جمع طرق الحديث وتبعية رواياته:
لقد ذاب الأئمة النقاد على جمع طرق الحديث وتبعية رواياته حتى يتبين لهم الخطأ من الصواب ، وحثوا على ذلك تلاميذهم وطلاب الحديث ، وهذه جملة من أقوالهم في ذلك :

(١) قال الإمام يحيى بن معين: «لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عقَلناه»^(١).

(٢) وقال الإمام علي بن المديني: «الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه»^(٢).

(٣) وقال الإمام مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ): «فجمع هذه الروايات ، ومقابلة بعضها ببعض؛ يميز صحيحها من سقيمها»^(٣).

(٤) وقال الحافظ الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ): «السبيل إلى معرفة علّة الحديث: أن يجمع بين طرقه ، ويُنظر في اختلاف روايته ، ويُعتبر بمكانهم من الحفظ ، ومنزلتهم في الإتيان والضبط»^(٤).

إن في أقوالهم هذه ، دلالة واضحة على أهمية جمع طرق الحديث وتبعية رواياته المختلفة ، وموازنة بعضها ببعض ، ثم النظر في النقلة واختلافهم ، ثم وزن هؤلاء بميزان الترجيح ؛ كل هذا من مهمة المحدث الجهد الناقد ، ولا يستطيع أن يقوم به عامة المحدثين .

(ب) فوائد جمع طرق الحديث:

ذكر الحافظ ابن حجر عدداً من فوائد جمع طرق الحديث ، فقال:

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: للخطيب البغدادي: (٢/٢٧٠).

(٢) المصدر السابق: (٢/٢٧٠).

(٣) كتاب التمييز: للإمام مسلم ، ص: ٢٠٩.

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: للخطيب البغدادي: (٢/٢٩٦).